



الأمم المتحدة

لجنة التنمية الاجتماعية

تقرير عن الدورة السادسة والخمسين

(١٠ شباط/فبراير ٢٠١٧ و ٢٩ كانون الثاني/يناير - ٧ شباط/فبراير ٢٠١٨)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الوثائق الرسمية، ٢٠١٨

الملحق رقم ٦



الرجاء إعادة استعمال الورق

لجنة التنمية الاجتماعية

تقرير عن الدورة السادسة والخمسين

(١٠ شباط/فبراير ٢٠١٧ و ٢٩ كانون الثاني/يناير - ٧ شباط/فبراير ٢٠١٨)



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٨

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

عُقدت الدورة السادسة والخمسون للجنة التنمية الاجتماعية في ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٧ وفي الفترة من ٢٩ كانون الثاني/يناير إلى ٧ شباط/فبراير ٢٠١٨، وكان موضوعها ذو الأولوية هو "استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع". وكانت هذه السنة سنة إقرار السياسات من دورة الاستعراض وإقرار السياسات التي تستغرق سنتين. واستعرضت اللجنة أيضا خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية، والأبعاد الاجتماعية للمشاركة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، والمسألة المستجدة المعنونة: "نحو مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود: الابتكار والترابط من أجل التنمية الاجتماعية".

وشددت رئيسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في كلمتها، على أن عمل اللجنة أثناء الدورة سيكون بالغ الأهمية لإحراز مزيد من التقدم في أعمال اللجان الأخرى التي ستجتمع في الأشهر اللاحقة للتداول بشأن مسائل تتعلق بالتنمية المستدامة. وللمجلس الاقتصادي والاجتماعي مكانة مركزية في منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بجهودها الرامية إلى النهوض بالتنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، تضطلع لجنة التنمية الاجتماعية بدور أساسي في دعم وتنفيذ البعد الاجتماعي لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وأكدت نائبة الأمين العام على أن للجنة التنمية الاجتماعية دورا رئيسيا تؤديه في السعي إلى اتخاذ إجراءات جريئة وتحويلية لتحقيق أهداف الخطة لعام ٢٠٣٠. وأشارت إلى أن الخطة لعام ٢٠٣٠ تنبني على التقدم المحرز منذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية لعام ١٩٩٥ والإنجازات المحققة في إطار الأهداف الإنمائية للألفية. ولاحظت نائبة الأمين العام التخفيضات الهائلة في معدلات الفقر المدقع على الصعيد العالمي، بطرق منها تحسين إمكانية الحصول على التعليم والرعاية الصحية، وتشجيع تمكين النساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة، وكبار السن، والشعوب الأصلية. غير أن الانخفاض في معدلات الفقر المدقع يظل متفاوتا بين المناطق ودخل البلدان وفيما بين الفئات الاجتماعية المختلفة. ومن دواعي القلق استمرار مستويات مرتفعة من الفقر والحرمان في صفوف النساء والأطفال، وجماعات الشعوب الأصلية، وكبار السن، والأشخاص ذوي الإعاقة. كما تظل البطالة والعمالة الناقصة في صفوف الشباب مرتفعتين بشكل غير مقبول، إذ يعمل العديد منهم في وظائف غير مستقرة وبأجور منخفضة وفي ظروف سيئة. وعلاوة على ذلك، لا يزال عدم المساواة بين البلدان ودخلها كبيرا، بل إنه تفاقم في بعض الحالات. وللجنة دور حاسم تؤديه في تعزيز السياسات الاجتماعية الشاملة للجميع والحماية الاجتماعية الشاملة، وذلك بغية التصدي لهذه التحديات.

وقدم ممثل للشباب إحاطة إلى اللجنة عن نتائج منتدى الشباب للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ودعا إلى المشاركة الكاملة للشباب في صنع القرار، بما في ذلك تعزيز المشاركة المجدية للشباب في الأمم المتحدة. وأدلى ببيانات أيضا عدة مندوبين شباب باسم وفودهم، مشددين على أهمية دور الشباب، باعتبارهم جهات تعمل على إحداث التغيير، في تنفيذ الخطة لعام ٢٠٣٠. وقدم رئيس لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بالتنمية الاجتماعية نتائج منتدى المجتمع المدني، الذي قام بالدعوة من أجل اعتماد المزيد من السياسات التقدمية والشاملة للجميع من أجل كفالة ألا يتخلف أحد عن الركب.

وخلال المناقشات العامة، أكدت الوفود على أن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، يظل أكبر تحد يواجهه العالم وشرطا لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، وبخاصة في أفريقيا وفي أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية، والبلدان المتوسطة الدخل. وأشار أيضا إلى ازدياد الفقر النسبي في البلدان المرتفعة الدخل باعتباره أحد الشواغل الرئيسية. وعلى الرغم من إقرار أعضاء الوفود بأنه قد تم إحراز تقدم في القضاء على الفقر المدقع، فقد حذروا من أن النزاعات، وتزايد عدم المساواة، وتقلب الأسواق المالية، والفساد، وتغير المناخ، والتحديات المتعلقة بالصحة لا تزال عقبات كبيرة أمام تحقيق التنمية المستدامة. ودعوا إلى اعتماد سياسات تشجع التحول الهيكلي وتزيد من إيجاد فرص العمل؛ وزيادة الاستثمارات في التعليم والرعاية الصحية الجيدين، والحماية الاجتماعية الشاملة، والزراعة والبنية التحتية؛ واعتماد سياسات تقدمية لتوزيع الثروة وتمكين المرأة؛ وزيادة في المساعدة الإنمائية الرسمية.

وخلال حلقة النقاش بشأن الموضوع ذي الأولوية، أكد أعضاء الوفود على أن التقدم في القضاء على الفقر يتطلب معالجة الطابع المتعدد الأبعاد لجميع أهداف التنمية المستدامة الـ ١٧. ويجب أن يكون في صميم سياسات التنمية المستدامة كل من التنمية البشرية والمساواة بين الجنسين. وحُثت البلدان على التحلي عن التدابير المخففة التي عفا عنها الزمن واعتماد سياسات اجتماعية حديثة تمول بموارد مخصصة وتدعمها الإرادة السياسية القوية. وينبغي أن تكون نظم الحماية الاجتماعية الفعالة والمتسمة بالكفاءة قادرة على التكيف مع التغيرات في الواقع الاجتماعي، مع إيلاء الاهتمام لكبار السن والنساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى. وتم التأكيد أيضا على أن الفقر لا يتعلق فقط بالعوامل الاقتصادية، بل يجب أن يدار سياسيا أيضا.

وخلال حلقة النقاش بشأن ثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢، أبرزت الوفود الزيادة في عدد كبار السن على الصعيد العالمي والتحديات الكثيرة التي يواجهونها، بما في ذلك الإهمال، والعزلة، والفقر، والعمالة الناقصة. ومن أجل التصدي للتحديات المحددة التي تؤثر على كبار السن، أكدت الوفود من جديد التزامها بخطة عمل مدريد للشيخوخة ورحبت بثالث دورة استعراض وتقييم لها.

ودعا المتكلمون في الحلقة بشأن الإعاقة إلى اتخاذ عدد من الخطوات لتحسين قاعدة الأدلة لرصد التقدم المحرز نحو تنفيذ الخطة لعام ٢٠٣٠ واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ووجهت نداءات من أجل جمع وتبادل البيانات والمعلومات عن المشردين ذوي الإعاقة فيما بين وكالات الأمم المتحدة التي تتعامل مع حالات إنسانية، واستخدام موجز أسئلة فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة من أجل رصد أهداف التنمية المستدامة.

وأثناء حلقة النقاش بشأن موضوع "نحو مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود: الابتكار والترابط من أجل التنمية الاجتماعية"، أبرزت أهمية منتدى اجتماعي متعدد أصحاب المصلحة. فمن شأنه أن يسمح لجميع أصحاب المصلحة بمناقشة الفرص التي يتيحها للمجتمع كل من الابتكار وأوجه التقدم التكنولوجي، والترابط، والتحول الرقمي، والتحديات التي تطرحها له. وأشار عدة أعضاء من الوفود إلى ضرورة اعتماد حوكمة جديدة لهيكل الابتكار من أجل تعزيز الإنصاف والشمول والمساواة، بما في ذلك المساواة بين الجنسين، وضمان المساءلة والشفافية. وسيكون الاستثمار في البنية التحتية مهما لإتاحة وصول أكثر إنصافا. ونظرا لأهمية موضوع الابتكار والترابط، شجعت اللجنة على مواصلة مناقشة هذه المسائل.

وفيما يتعلق بالشراكات، أكدت البلدان على أهمية تعزيز التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من أجل تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية المشتركة. وحثت البلدان المتقدمة على الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، وتشجيع إقامة نظام اقتصادي دولي عادل، والكف عن نهج السياسات التجارية الحمائية والتمييزية ضد بلدان الجنوب. ودُعيت الأمم المتحدة أيضا إلى دعم البلدان المتوسطة الدخل بشكل أفضل في التعاون الإنمائي.

وشددت اللجنة، أثناء استعراض أساليب عملها، على التزام الدول الأعضاء بتعزيز لجنة التنمية الاجتماعية، بالنظر إلى أنها تتولى المسؤولية الرئيسية عن متابعة واستعراض نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة. وأشار إلى أن لجنة التنمية الاجتماعية هي المحفل الرئيسي في الأمم المتحدة لإجراء حوار عالمي مكثف بشأن مسائل التنمية الاجتماعية والقضايا المستجدة التي لها تأثير قوي على التنمية الشاملة والمنصفة والمستدامة. وقررت اللجنة أن تواصل النظر في تطبيق نظام فترة السنتين على قراراتها بغية إكساب القرار المتعلق بالموضوع ذي الأولوية مزيدا من القوة ووضع حد لازدواجية والتداخل وتعزيز التكامل بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة لدى النظر في مسائل متشابهة أو مترابطة ولدى التفاوض بشأنها. وقررت اللجنة أيضا أن تنظر في موضوعها ذي الأولوية كل سنة بالاستناد إلى متابعة واستعراض نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وصلاتها بالأبعاد الاجتماعية للخطة لعام ٢٠٣٠. وعلاوة على ذلك، ستنظر اللجنة في اعتماد برنامج عمل متعدد السنوات من أجل إتاحة القدرة على التنبؤ والوقت الكافي للتحضير.

وقررت اللجنة أن الموضوع ذا الأولوية لدورة عام ٢٠١٩ سيكون هو ”التصدي لأوجه انعدام المساواة والتحديات التي تعترض الإدماج الاجتماعي من خلال السياسة المالية وسياساتي الأجور والحماية الاجتماعية“. وقررت أيضا استعراض برنامج العمل العالمي المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة والقواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال القيام باستعراض الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا للأشخاص ذوي الإعاقة، ”سبل المضي قدماً: وضع خطة تنمية شاملة لمسائل الإعاقة حتى عام ٢٠١٥ وما بعده“. ويمكن الاطلاع على موجز وقائع حلقات النقاش الذي أعده الرئيس في موقع اللجنة الشبكي (<https://www.un.org/development/desa/dspd/united-nations-commission-for-social-development-csod-social-policy-and-development-division/csod56.html>).

واعتمدت اللجنة أربعة مشاريع قرارات أوصت بأن يعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وتتعلق مشاريع القرارات هذه بالمواضيع التالية: (أ) تنظيم لجنة التنمية الاجتماعية وأساليب عملها في المستقبل؛ (ب) استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع؛ (ج) الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا؛ (د) ثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية للشيوخوخة لعام ٢٠٠٢.

المحتويات

الصفحة

الفصل

- الأول - المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي البت فيها أو التي يوجّه انتباهه إليها ٩
- ألف - مشاريع قرارات معروضة على المجلس لاعتمادها ٩
- باء - مشروع مقرر مقدم إلى المجلس لاعتماده ٤٤
- جيم - المقرر الذي يوجّه انتباه المجلس إليه ٤٥
- الثاني - مسائل تنظيمية: تنظيم لجنة التنمية الاجتماعية وأساليب عملها في المستقبل ٤٧
- الثالث - متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة ٤٨
- ألف - الموضوع ذو الأولوية: استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع ٤٩
- باء - استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية ٥١
- جيم - المسائل المستجدة: نحو مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود: الابتكار والترابط من أجل التنمية الاجتماعية ٥٢
- الرابع - المسائل البرنامجية ومسائل أخرى ٥٤
- الخامس - جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين للجنة ٥٥
- السادس - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السادسة والخمسين ٥٦
- السابع - تنظيم الدورة ٥٧
- ألف - افتتاح الدورة ومدتها ٥٧
- باء - الحضور ٥٧
- جيم - انتخاب أعضاء المكتب ٥٧
- دال - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال ٥٨
- هاء - الوثائق ٥٨

المرفق

- ٥٩ قائمة الوثائق المعروضة على لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها السادسة والخمسين

الفصل الأول

المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي البت فيها أو التي يوجه انتباهه إليها

ألف - مشاريع قرارات معروضة على المجلس لاعتمادها

١ - توصي لجنة التنمية الاجتماعية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشاريع القرارات التالية:

مشروع القرار الأول

تنظيم لجنة التنمية الاجتماعية وأساليب عملها في المستقبل

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراراته ١١/٢٠٠٥ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ و ١٨/٢٠٠٦ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٦ و ١٩/٢٠٠٨ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨ و ١٠/٢٠١٠ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٠ و ٧/٢٠١٢ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢ و ٣/٢٠١٤ المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤ و ٦/٢٠١٦ المؤرخ ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٦ بشأن تنظيم لجنة التنمية الاجتماعية وأساليب عملها في المستقبل،

وإذ يشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ١٦١/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، وإلى نتائج مؤتمر القمة العالمي^(١) ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية^(٢)،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، وإذ يؤكد على أهمية تنفيذ هذه الخطة الجديدة الطموحة،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١/٦٨ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، الذي نصت فيه الجمعية على أن المجلس ينبغي له أن يدعو هيئاته الفرعية، في جملة هيئات أخرى، للإسهام في أعماله، حسب الاقتضاء، بما يتسق مع الموضوع السنوي المتفق عليه، وأن يكفل المواءمة والتنسيق بين جداول أعمال اللجان الفنية وبرامج عملها بتوزيع أوضح للعمل بينها وإعطائها توجيهات واضحة فيما يتعلق بالسياسة العامة،

وإذ يسلم بالالتزام بضرورة تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي ويشدد على ضرورة ذلك، في إطار الولاية المنوطة به بموجب ميثاق الأمم المتحدة، باعتباره من أجهزة المنظمة الرئيسية، للمتابعة المتكاملة والمنسقة لنتائج جميع مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدتها في الميادين

(١) A/CONF.166/9

(٢) قرار الجمعية العامة دإ-٢٤/٢، المرفق.

الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وما يتصل بها من ميادين، وإذ يسلم بالدور الرئيسي للمجلس في تحقيق التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة على نحو متوازن،

وإذ يشير إلى قراره ٧/١٩٩٦ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦ الذي قرر بموجبه أن تقوم لجنة التنمية الاجتماعية، في سياق تنفيذ ولايتها، بمساعدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في رصد واستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمشاكل التي تعترضه^(٣)، ويتقدم المشورة إلى المجلس بهذا الشأن،

وإذ يسلم بأهمية دور المنظمات غير الحكومية وسائر الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، في النهوض بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن، وفي أعمال اللجنة في هذا الصدد،

وإذ يضع في اعتباره الاستعراض الذي ستجريه الجمعية العامة خلال دورتها الثانية والسبعين للترتيبات الواردة في قرارها ١/٦٨ ومرفقه، والعملية الجارية فيما يتصل بالمناقشات التي تتناول مسألة إصلاح الأمم المتحدة، ولا سيما عملية إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية^(٤)،

وإذ يسلم بأن تنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن، ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢^(٥)، وبرنامج العمل العالمي للشباب^(٦)، وأهداف السنة الدولية للأسرة وعمليات متابعتها، والوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً للأشخاص ذوي الإعاقة، المعنونة "سبل المضي قدماً، وضع خطة للتنمية تشمل المسائل المتصلة بالإعاقة حتى عام ٢٠١٥ وما بعده"^(٧)، إلى جانب وفاء الدول الأطراف بما عليها من التزامات بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٨) وغيرها من الصكوك الرئيسية ذات الصلة، هي أمور يعزز بعضها بعضاً للدفع قدماً بالتنمية الاجتماعية للجميع،

وإذ يشير إلى ضرورة قيام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالنظر في ترشيد جدول أعماله واتخاذ الخطوات اللازمة لتحقيق ذلك من أجل القضاء على الازدواجية والتداخل وتعزيز التكامل لدى النظر في مسائل متماثلة أو مترابطة ولدى التفاوض بشأنها،

١ - **يعيد تأكيد** أن على لجنة التنمية الاجتماعية، بصفتها لجنة فنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن تقوم على نحو دوري، وفي سياق تعزيز المعالجة المتكاملة لمسائل التنمية الاجتماعية في منظومة الأمم المتحدة، باستعراض المسائل المتصلة بمتابعة وتنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٤) انظر A/72/124-E/2018/3.

(٥) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٦) قرارا الجمعية العامة ٨١/٥٠، المرفق، و ١٢٦/٦٢، المرفق.

(٧) قرار الجمعية العامة ٣/٦٨.

(٨) United Nations, Treaty Series, vol. 2515, No. 44910.

الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(٧) على نحو متسق مع مهام وإسهامات أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ذات الصلة، وبإسداء المشورة إلى المجلس بهذا الشأن؛

٢ - **يؤكد** أن اللجنة لا تزال هي المسؤولة في المقام الأول عن متابعة واستعراض مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين،^(٨) وأنها تمثل المحفل الرئيسي في الأمم المتحدة لإجراء حوار عالمي مكثف بشأن مسائل التنمية الاجتماعية، ويهيب بالدول الأعضاء والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية والمجتمع المدني أن تعزز دعمها لأعمال اللجنة؛

٣ - **يعيد تأكيد** أن اللجنة ستسهم في متابعة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٩)، في إطار ولايتها الحالية، عن طريق دعم الاستعراضات المواضيعية التي يجريها المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك المسائل الشاملة، بما يجسد الطابع المتكامل للأهداف وما يربطها من صلات، مع إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين والمساهمة في دورة المنتدى السياسي الرفيع المستوى والتواؤم معها، وفقاً للترتيبات التنظيمية التي تقرها الجمعية العامة والمجلس؛

٤ - **يقدر** أن تنظر اللجنة في موضوع واحد ذي أولوية في كل دورة بالاستناد إلى متابعة واستعراض نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وصلاتها بالأبعاد الاجتماعية لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما يفضي إلى تقديم مقترح بقرار عملي المنحى مع تقديم توصيات إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بحيث يشكل هذا إسهاماً في عمله؛

٥ - **يدعو** إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والوكالات المتخصصة ذات الصلة، واللجان الإقليمية، والصناديق والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية إلى عرض أنشطتها وتقريرها ذات الصلة، مما قد يسهم في الدفع قدماً بالموضوع ذي الأولوية، بما في ذلك عن طريق المشاركة في الحوارات التفاعلية مع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة ذوي الصلة؛

٦ - **يشجع** مكتب اللجنة على مواصلة اقتراح الحوارات التفاعلية، من قبيل المناسبات الرفيعة المستوى وحلقات العمل المعقودة على مستويي الوزراء والخبراء والتي يجري فيها إشراك الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة ذوي الصلة، بغية تشجيع الحوار وتعزيز أثر أعمالها، بما في ذلك عن طريق تناول تنفيذ ومتابعة واستعراض البعد الاجتماعي لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٧ - **يقدر**، فيما يتعلق باستعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها المتصلة بحالة الفئات الاجتماعية، أن تستعرض اللجنة برنامج العمل العالمي المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة^(١٠) والقواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة^(١١) من خلال الشروع في استعراض الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن "سبل المضي قدماً: وضع خطة تنمية شاملة لمسائل الإعاقة حتى عام ٢٠١٥ وما بعده"^(٧)؛

(٩) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

(١٠) A/37/351/Add.1 و A/37/351/Add.1/Corr.1، المرفق، الفرع الثامن، التوصية ١ (رابعاً).

(١١) قرار الجمعية العامة ٩٦/٤٨، المرفق.

٨ - **يطلب** إلى اللجنة اعتماد برنامج عمل متعدد السنوات من أجل إتاحة القدرة على التنبؤ والوقت الكافي للتحضير: وينبغي للجنة لدى اختيار الموضوع الذي ستوليه الأولوية أن تأخذ في اعتبارها، بالإضافة إلى متابعة واستعراض مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، برنامج عمل المجلس، وكذلك خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وذلك من أجل بناء العلاقات التآزرية والمساهمة في أعمال منظومة المجلس والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة؛

٩ - **يقرر** أن يكون الموضوع ذو الأولوية لدورة عام ٢٠١٩، الذي سيشتمل على المجال للجنة للإسهام في أعمال المجلس، هو "التصدي لأوجه انعدام المساواة والتحديات التي تعترض الإدماج الاجتماعي من خلال السياسة المالية وسياستي الأجور والحماية الاجتماعية"؛

١٠ - **يقرر أيضا** أن يواصل النظر في تطبيق نظام فترة السنتين على قرارات اللجنة بغية إكساب القرار المتعلق بالموضوع ذي الأولوية مزيدا من القوة ووضع حد للازدواجية والتداخل وتعزيز التكامل بين المجلس والجمعية العامة لدى النظر في مسائل متشابهة أو مترابطة ولدى التفاوض بشأنها؛

١١ - **يشجع** المنظمات غير الحكومية وسائر الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، على المشاركة، إلى أقصى حد ممكن، وتماشيا مع قرار المجلس ٣١/١٩٩٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦، في أعمال اللجنة وفي رصد وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة؛

١٢ - **يقرر** أن تبقى اللجنة أساليب عملها قيد الاستعراض، بما في ذلك استعراض الجوانب المتصلة بتوقيات وأعداد أيام عمل دوراتها خلال دورتها السابعة والخمسين بهدف تعديل هذه الجوانب حسب الاقتضاء تحقيقا للتوافق مع أعمال المجلس، وذلك تماشيا مع نتائج استعراض الجمعية العامة لعملية تعزيز المجلس وعملية إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.

مشروع القرار الثاني

الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى الوثيقتين الختاميتين لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عقد في كوبنهاغن في الفترة من ٦ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥^(١)، وللدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة، المعنونة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة"، التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠^(٢)، والوثيقة الختامية لمؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنونة "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"^(٣)، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية^(٤)، وإذ يعيد تأكيد إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠^(٥) والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٦)، وإذ يشير إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية ووثيقته الختامية^(٧)، وإلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢^(٨)، وقرار الجمعية العامة ٥٧/٧ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ المتعلق بالاستعراض والتقييم النهائيين لخطة الأمم المتحدة الجديدة من أجل التنمية في أفريقيا في التسعينات ودعم الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٩)،

وإذ ينوه بالالتزامات المتعهد بها في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ في ما يتعلق بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا وأعيد تأكيدها في الإعلان السياسي المتعلق باحتياجات أفريقيا الإنمائية المعتمد في الاجتماع الرفيع المستوى الذي عقد في مقر الأمم المتحدة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨^(١٠)، وإذ يلاحظ القرارات الصادرة في هذا الشأن عن مؤتمرات قمة الاتحاد الأفريقي ذات الصلة بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، بما في ذلك النتائج التي تم التوصل إليها في مؤتمر القمة الاستثنائي للاتحاد

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٢) قرار الجمعية العامة D-٢٤/٢، المرفق.

(٣) قرار الجمعية العامة ١٧٠.

(٤) قرار الجمعية العامة ٦٩/٣١٣، المرفق.

(٥) قرار الجمعية العامة ٥٥/٢.

(٦) قرار الجمعية العامة ٦٠/١.

(٧) قرار الجمعية العامة ٦٥/١.

(٨) قرار الجمعية العامة ٥٧/٢.

(٩) قرار الجمعية العامة ٦٦/٢٨٨، المرفق.

(١٠) قرار الجمعية العامة ٦٣/١.

الأفريقي المعني بالعمالة وتخفيف حدة الفقر في أفريقيا، الذي عقد في واغادوغو يومي ٨ و ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤،

وإذ يؤكد من جديد قرار الجمعية العامة ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل علمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه الجمعية مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة التي تركز على الناس وتُفضي إلى التحول، وأكدت فيه التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبلاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً قرار الجمعية العامة ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥، الذي يتضمن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ يشير إلى الدورة الرابعة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء التنمية الاجتماعية، المعقود في أديس أبابا في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٤ في موضوع "توطيد الأسرة الأفريقية لتحقيق التنمية الشاملة في أفريقيا"، والدورة الأولى للجنة التقنية المتخصصة المعنية بالتنمية الاجتماعية والعمل والعمالة، المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥ في موضوع "الحماية الاجتماعية من أجل التنمية الشاملة للجميع"، وإذ يشير في هذا الصدد إلى الموقف الأفريقي الموحد بشأن التكامل الاجتماعي وإطار السياسات الاجتماعية لأفريقيا اللذين أقرهما رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في شباط/فبراير ٢٠٠٩، والموقف الأفريقي الموحد بشأن الممارسات الجيدة في مجال إعداد سياسات الأسرة وتنفيذها، الذي أعلن بمناسبة الذكرى السنوية العشرين للسنة الدولية للأسرة (٢٠١٤) وخطة العمل القارية المتجددة للعقد الأفريقي للأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠١٠-٢٠١٩)، وهي وثائق أقرها رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، وإذ يلاحظ اعتماد البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق كبار السن في أفريقيا، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦،

وإذ يقهر بأهمية دعم خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣ وبرنامج الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، اللذين يشكلان جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ ويتيحان فرصة هامة لتحقيق أفريقيا تنمية شاملة وقادرة على إحداث التحول، وإذ يؤكد في هذا الصدد أهمية الاتساق والتنسيق في تنفيذ خطة عام ٢٠٦٣ وخطة عام ٢٠٣٠،

وإذ يلاحظ مع التقدير برنامج تطوير البنى التحتية في أفريقيا الذي اعتمده الاتحاد الأفريقي والذي يدعو إلى إيجاد بيئة مواتية لتشجيع الاستثمارات الكافية واعتماد الإصلاحات القطاعية الرامية إلى

تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والحد من الفقر في القارة عن طريق إقامة شبكات بنى تحتية إقليمية متكاملة،

وإذ يشير إلى البيان الوزاري الصادر عن اجتماع لجنة الاتحاد الأفريقي التقنية المتخصصة للشؤون المالية والنقدية والتخطيط والتكامل الاقتصادي، الذي عقد في أديس أبابا يومي ٢٦ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وإذ يشير أيضاً إلى الدورة الثانية التقنية للجنة المتخصصة المعنية بالتنمية الاجتماعية والعمل والعمالة، التي عقدت في الجزائر العاصمة في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٧،

وإذ يلاحظ بقلق الانتشار المستمر لزواج الأطفال والزواج المبكر والقسري، وكذلك العنف وممارسات أخرى ضارة ضد الأطفال، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وإذ يرحب في هذا الصدد بالحملة المنظمة على نطاق أفريقيا لوضع حد لزواج الأطفال في أفريقيا، التي انطلقت إبان الدورة الرابعة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء التنمية الاجتماعية، التي عقدت في أديس أبابا في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٤، وبالقانون النموذجي للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن القضاء على زواج الأطفال وحماية الأطفال المتزوجين فعلا، وبإقرار البرلمان الأفريقي، في آب/أغسطس ٢٠١٦، لحظر تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية،

وإذ يسلم بأنه بعد الأزمة المالية العالمية الأخيرة، ما زال الاقتصاد العالمي يواجه ظروف الاقتصاد الكلي الصعبة وانخفاض أسعار السلع الأساسية ووهن النمو التجاري وتقلب تدفقات رأس المال، وبأنه رغم تأثير الأزمة المالية، استمرت التدفقات المالية وحصة البلدان النامية من التجارة العالمية في الزيادة، وبأن هذه التطورات أسهمت في حدوث انخفاض كبير في عدد الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع، وبأنه رغم ما تحقق من مكاسب، ما زالت بلدان عديدة، ولا سيما البلدان النامية، تواجه تحديات كبيرة، بل إن لحاق بعضها بالركب صار أبعد منالاً، وإذ يؤكد أن للاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية دوراً حاسماً في تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (١١)، وإذ يشجع البلدان الأفريقية، في هذا الصدد، على أن تزيد الدعم الذي تقدمه لتعزيز قدرات هذه المؤسسات وأن تنسقه على نحو فعال، بمساعدة من شركائها الإنمائيين، وعلى أن تعزز التعاون الإقليمي والتكامل الاجتماعي والاقتصادي في أفريقيا،

وإذ يسلم أيضاً بألية التنسيق الإقليمية لوكالات الأمم المتحدة ومؤسساتها العاملة في أفريقيا لدعم الاتحاد الأفريقي وبرنامج عمله المتصل بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وبوكالة التخطيط والتنسيق التابعة للشراكة الجديدة، بوصفها هيئة تقنية تابعة للاتحاد الأفريقي تهدف إلى كفالة تنسيق الدعم المقدم واتساقه من أجل زيادة فعاليته وتأثيره عن طريق زيادة البرامج المشتركة وتنفيذ الأنشطة على نحو مشترك،

وإذ يسلم كذلك بأن الاستثمار في الناس، ولا سيما من أجل تزويدهم بالحماية الاجتماعية والصحة وتوفير تعليم جيد شامل ومنصف وفرص التعلم مدى الحياة للجميع، شرط لا بد منه لتحسين الإنتاجية في جميع القطاعات، بما فيها الزراعة، ومن ثم فهو السبيل إلى تحقيق النمو المستدام والمنصف

وخفض حدة الفقر عن طريق زيادة فرص العمل اللائق للجميع، ولا سيما النساء والشباب، وتعزيز مهاراتهم لنيل تلك الفرص، وتحسين الأمن الغذائي والتغذية وبناء القدرة على الصمود،

وإذ يسلم بأن العمل في سبيل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة سيسهم إسهاماً حاسماً في إحراز التقدم في تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة وغاياتها، وبأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني على نحو منهجي في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ أمرٌ حاسم الأهمية،

وإذ يسلم أيضاً بأن تعذر الحصول على مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي الملائمة يساهم في إبطاء التقدم المحرز صوب التخفيف من عبء المرض على أفريقيا، لا سيما في صفوف شرائح السكان الأكثر فقراً في المناطق الريفية والحضرية على السواء، وإذ يدرك ما للافتقار إلى الصرف الصحي من أثر على صحة الناس، وعلى الجهود المبذولة للحد من الفقر، وعلى التنمية الاجتماعية والاقتصادية والبيئة، ولا سيما الموارد المائية،

وإذ يلاحظ مع التقدير أن المبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون والمبادرة المتعددة الأطراف لتخفيف عبء الديون والجهات المانحة الثنائية ساهمت مساهمة جلييلة في تخفيف عبء الديون عن كاهل ٣٦ بلداً، منها ٣٠ بلداً في أفريقيا، قد بلغت نقطة الإنجاز في إطار المبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون، مما حد كثيراً من خطر عجزها عن تسديد ديونها ومكّنها من زيادة استثماراتها في الخدمات الاجتماعية،

وإذ يضع في اعتباره أن البلدان الأفريقية تقع على عاتقها في المقام الأول مسؤولية تنميتها الاقتصادية والاجتماعية وأنه لا غلو في مواصلة الإلحاح على أهمية السياسات والاستراتيجيات الوطنية في مجال التنمية، وأن الجهود الإنمائية لتلك البلدان تحتاج إلى بيئة اقتصادية دولية تدعمها، وإذ يشير في هذا الصدد إلى الدعم المقدم من المؤتمر الدولي لتمويل التنمية إلى الشراكة الجديدة^(١٢)،

وإذ يشدد على أن السياسات العامة وتعبئة الموارد المحلية واستخدامها بفعالية، التي يؤكد عليها مبدأ الملكية الوطنية، أمور أساسية بالنسبة إلى جميع البلدان في سعيها المشترك لتحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وإذ يسلم بأن الموارد المحلية إنما تتأتى أولاً وقبل كل شيء من النمو الاقتصادي الذي تدعمه بيئة مواتية على جميع المستويات،

١ - **يحيط علماً** بتقرير الأمين العام^(١٣)؛

٢ - **يرحب** بالتقدم الذي أحرزته الحكومات الأفريقية في الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها في إطار تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا^(١٢) بترسيخ الديمقراطية وحقوق الإنسان والحكم الرشيد والإدارة الاقتصادية السليمة، ويشجعها على أن تكثف جهودها في هذا الصدد، بمشاركة الأطراف صاحبة المصلحة، بما فيها المجتمع المدني والقطاع الخاص، عن طريق إرساء مؤسسات الحكم الرشيد وتعزيزها وتهيئة بيئة مواتية لاجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر من أجل تحقيق التنمية في المنطقة؛

(١٢) انظر تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة،

رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(١٣) E/CN.5/2018/2.

٣ - **يرحب أيضاً** بالتقدم الذي أحرز في إعمال الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، ولا سيما انضمام ٣٧ بلداً أفريقياً إلى الآلية بشكل طوعي وإتمام عملية استعراض الأقران في ٢١ بلداً، ويرحب بالتقدم المحرز في تنفيذ برامج العمل الوطنية المنبثقة عن تلك الاستعراضات وبحث، في هذا الصدد، الدول الأفريقية التي لم تنضم بعد إلى عملية الآلية على النظر في القيام بذلك، ويشجع على مواصلة تعزيز عملية الآلية بما يضمن كفاءة أداؤها؛

٤ - **يؤكد من جديد** أهمية دعم برنامج خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣ وكذلك خطته التنفيذية العشرية، كإطار استراتيجي لضمان إحداث تحول اجتماعي واقتصادي إيجابي في أفريقيا، وبرنامج القاري الوارد في قرارات الجمعية العامة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، ومبادراته الإقليمية، من قبيل البرنامج الشامل للتنمية الزراعية في أفريقيا؛

٥ - **يرحب** بالجهود التي تبذلها البلدان الأفريقية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، بما فيها الاتحاد الأفريقي، من أجل تعميم مراعاة منظور يراعي نوع الجنس وتمكين النساء والفتيات في تنفيذ الشراكة الجديدة، بما في ذلك تنفيذ البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا؛

٦ - **ينوه** بالتقدم المحرز في تنفيذ برنامج تطوير البنية التحتية في أفريقيا، ولا سيما من خلال آلية المبادرة الرئاسية لرعاية مشاريع البنية التحتية، التي أحرز في إطارها تقدم باهر في تصميم العديد من مشاريع البنية التحتية الحيوية في القارة؛

٧ - **يرحب** بخارطة طريق الاتحاد الأفريقي حول تسخير العائد الديمغرافي من خلال الاستثمار في الشباب، التي تحدّد الإجراءات السياساتية القائمة على التمكين والتعليم والعمالة من أجل تحقيق هذا العائد، وترحب بإعلان الاتحاد الأفريقي الفترة ٢٠١٨-٢٠٢٧ باعتبارها العقد الأفريقي للتدريب الفني والمهني والتدريب على تنظيم المشاريع وتشغيل الشباب؛

٨ - **يرحب أيضاً** بالقرار الذي اتخذته مؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي، والقاضي بإعلان عام ٢٠١٨ سنة أفريقية لمكافحة الفساد؛

٩ - **يحث** جميع البلدان التي لم تصادق بعد على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد^(١) أو تنضم إليها على أن تفعل ذلك، ويشجع الدول الأطراف في الاتفاقية على استعراض تنفيذها والالتزام بجعلها أداة فعالة لردع الفساد والرشوة وكشفهما ومنعهما ومكافحتهما، ومقاضاة المتورطين في أنشطة الفساد، واسترداد الأصول المسروقة وإعادةّها إلى بلدانها الأصلية، حسب الاقتضاء، ويشجع المجتمع الدولي على استحداث ممارسات جيدة بشأن إعادة الأصول، ويعرب عن دعمه لمبادرة استرداد الأصول المسروقة التي وضعتها الأمم المتحدة والبنك الدولي، وغيرها من المبادرات الدولية التي تدعم استرداد الأصول المسروقة، ويحث على تحديث وتصديق الاتفاقيات الإقليمية لمكافحة الفساد، والسعي إلى القضاء على الملاذات الآمنة التي تنشئ حوافز لنقل الأصول المسروقة إلى الخارج والتدفقات المالية غير المشروعة؛

١٠ - **يلاحظ** أن الصحة شرطٌ مسبق ومؤشر ونتيجة في آن واحد لتحقيق التنمية المستدامة، وأنه اعتباراً لكون الصحة جزءاً من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٢)، يتعين بذل جهود حثيثة من

أجل إدامة المكاسب التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية وإدراج مسائل صحية إضافية في خطة واسعة النطاق تتعلق بالصحة والتنمية، ولا سيما توسيع نطاق التغطية الصحية الشاملة؛

١١ - **يشهد** على أهمية تحسين صحة الأم والطفل، ويرحب في هذا الصدد بإعلان مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي المعني بصحة الأمهات والرضع والأطفال والتنمية الذي عقد في كمالا في الفترة من ١٩ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٠، ويلاحظ أن ٤٨ بلداً أفريقياً قد أدرجت منذئذ أهداف حملة التعجيل بخصف وفيات الأمهات وحديثي الولادة والأطفال في أفريقيا ضمن استراتيجياتها الوطنية، ويحث على مواصلة وتنفيذ الالتزامات بتحسين صحة الأم والطفل؛

١٢ - **يحيط علماً** بالإعلان الصادر عن مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي الاستثنائي المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا الذي عقد في أبوجا في الفترة من ١٢ إلى ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣، بشأن التقدم المحرز في تنفيذ إجراءات أبوجا صوب القضاء على فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسل والملاريا في أفريقيا بحلول عام ٢٠٣٠، ويحيط علماً أيضاً بالإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: على المسار السريع للتعجيل بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والقضاء على وباء الإيدز بحلول عام ٢٠٣٠^(١٥)، الذي اعتمد في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٦ في الاجتماع الرفيع المستوى بشأن فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، ويعيد تأكيد التصميم على تقديم المساعدة في مجال الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا والسل وتوفير الرعاية والعلاج للمصابين بغرض كفالة خلو أفريقيا من تلك الأمراض، عن طريق تلبية احتياجات الجميع، ولا سيما احتياجات النساء والأطفال والشباب، والضرورة الملحة لتكثيف الجهود بشكل ملحوظ من أجل تحقيق هدف إتاحة برامج الوقاية الشاملة من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والعلاج والرعاية والدعم للجميع في البلدان الأفريقية، والتصميم على التعجيل بالجهود الرامية إلى توسيع نطاق الحصول على الأدوية الجيدة بسعر معقول في أفريقيا، بما فيها العقاقير المضادة للفيروسات العكوسة، عن طريق تشجيع شركات المستحضرات الصيدلانية على إتاحة العقاقير وتكثيف تلك الجهود، والتصميم على ضمان تعزيز التعاون على الصعيد العالمي وزيادة المساعدة الثنائية والمتعددة الأطراف، في شكل منح حيثما أمكن ذلك، من أجل مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا والسل وغير ذلك من الأمراض المعدية في أفريقيا عن طريق تعزيز النظم الصحية؛

١٣ - **يحيط علماً أيضاً** بقرار الاتحاد الأفريقي القاضي بتمديد خريطة الطريق التي وضعها الاتحاد الأفريقي بشأن المسؤولية المشتركة والتضامن العالمي في التصدي للإيدز والسل والملاريا في أفريقيا في الفترة من عام ٢٠١٦ حتى عام ٢٠٢٠، من أجل التوصل إلى تنفيذها على نحو تام، ويلاحظ تنشيط مبادرة رصد حالة الإيدز في أفريقيا باعتبارها منبراً أفريقياً رفيع المستوى للدعوة إلى العمل والمساءلة وتعبئة الموارد للتصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا في أفريقيا، ويطلب إلى الشركاء في التنمية ومنظومة الأمم المتحدة أن يدعموا، حسب الاقتضاء وعلى نحو يتسق مع الالتزامات الدولية الأخرى، الجهود التي تبذلها البلدان والمنظمات الأفريقية لتحقيق الأهداف الرئيسية المحددة في خريطة الطريق، بما في ذلك توفير تمويل مستدام من مصادر متنوعة وزيادة مواءمة الأنظمة وتعزيز القدرات المحلية في مجال تصنيع المستحضرات الصيدلانية وتعزيز قيادة وإدارة جهود التصدي للأمراض المذكورة؛

(١٥) قرار الجمعية العامة ٢٦٦/٧٠، المرفق.

١٤ - **يشجع** البلدان الأفريقية على الاستثمار على سبيل الأولوية في بناء القدرة المؤسسية للنظم الصحية، والحد من أوجه عدم المساواة في مجال الصحة داخل البلدان وفي ما بينها، وتوفير التغطية الصحية الشاملة على نحو تدريجي، والحد من تفشي الأمراض الرئيسية؛

١٥ - **يدعو** الشركاء الإنمائيين إلى الاستمرار في مساعدة البلدان الأفريقية في ما تبذله من جهود لتعزيز النظم الصحية الوطنية بوسائل شتى منها توفير العاملين المهرة في مجال الصحة، والمعلومات والبيانات الصحية الموثوقة، والبنى التحتية اللازمة للبحث والقدرات المخترية، وتوسيع نطاق نظم المراقبة في قطاع الصحة، بما في ذلك تقديم الدعم للجهود الرامية إلى الحيلولة دون تفشي الأمراض، بما في ذلك تفشي الأمراض المدارية المهملة والوقاية منها ومكافحتها، ويكرر في هذا السياق تأييده لإعلان كمبالا وبرنامج العمل العالمي ومؤتمرات المتابعة للتصدي للأزمة الخطيرة المتمثلة في إيجاد قوة عاملة كافية في مجال الصحة في أفريقيا؛

١٦ - **يشجع** الدول الأعضاء على مواصلة توفير التعاون الدولي ودعم بناء القدرات المتاحة للبلدان النامية، وبخاصة البلدان الأفريقية، في ما يتعلق بالبرامج والأنشطة ذات الصلة بالمياه والصرف الصحي، ومن ذلك تكنولوجيات جمع المياه وتخليتها وتوحي الكفاءة في استخدامها، ومعالجة المياه المستعملة، وإعادة التدوير وإعادة الاستعمال؛

١٧ - **يؤكد** أن إحراز التقدم في تنفيذ الشراكة الجديدة يتوقف أيضاً على تهيئة بيئة وطنية ودولية مواتية لنمو أفريقيا وتنميتها، بما في ذلك اتخاذ تدابير من أجل تهيئة بيئة سياساتية مواتية للتنمية القطاع الخاص ومباشرة الأعمال الحرة، ولتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

١٨ - **يؤكد أيضاً** أن إرساء الديمقراطية واحترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما فيها الحق في التنمية، وكفالة الشفافية والمساءلة في إدارة جميع قطاعات المجتمع وتدير شؤونها، والمشاركة الفعالة للمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي، والقطاع الخاص، من الركائز التي لا غنى عنها لتحقيق تنمية اجتماعية مستدامة محورها الإنسان؛

١٩ - **يؤكد كذلك** أن ما يواجه معظم البلدان الأفريقية من ارتفاع غير مقبول في نسب الفقر وعدم المساواة والاستبعاد الاجتماعي إنما يستلزم اتباع نهج شامل لوضع وتنفيذ سياسات اجتماعية واقتصادية تهدف إلى جملة أمور منها الحد من الفقر وتعزيز النشاط الاقتصادي وتحقيق النمو والتنمية المستدامة بما يكفل توفير العمالة المنتجة وتهيئة فرص العمل اللائق للجميع وتعزيز جودة التعليم والصحة والحماية الاجتماعية وتعزيز المساواة والإدماج الاجتماعي والاستقرار السياسي والديمقراطية والحكم الرشيد على جميع المستويات وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها؛

٢٠ - **يؤكد** أن تحديد العوائق التي تحول دون إتاحة الفرص وإزالة تلك العوائق وضممان الحصول على الحماية والخدمات الاجتماعية الأساسية أمور ضرورية لكسر حلقة الفقر وعدم المساواة والاستبعاد الاجتماعي؛

٢١ - **يشجع** البلدان الأفريقية على مواصلة إعطاء الأولوية للتحويل الهيكلي وتحديث الزراعة لدى أصحاب الحيازات الصغيرة وزيادة قيمة السلع الأساسية والنهوض بالمؤسسات العامة والخاصة المعنية بالحكومة الاقتصادية والسياسية، والاستثمار في المشاريع العامة الكبرى للبنية التحتية وفي مجالي التعليم

والصحة تحقيماً لمبدأ الشمول والإنصاف والجودة، بهدف تعزيز النمو الشامل وتوفير العمالة الكاملة والمنتجة وتهيئة فرص العمل اللائق للجميع والحد من الفقر؛

٢٢ - **يؤكد** أن التنمية الاقتصادية، بما فيها التنمية الصناعية التي تتطلب عمالة مكثفة وتعتمد على الموارد، مع إيلاء الاعتبار الواجب لإدارة الموارد الطبيعية واستخدامها بطريقة مستدامة، وتطوير البنية التحتية والتحول الهيكلي، لا سيما في الاقتصاد الريفي، استناداً إلى سياسات عملية ومحددة الأهداف لتعزيز القدرات الإنتاجية في أفريقيا، تكون متنسقة مع أولويات التنمية الوطنية والالتزامات الدولية، هي عوامل يمكن أن توفر فرص العمل وتدر الدخل على جميع الأفارقة رجالاً ونساءً، ومنهم الفقراء، وأن تكون من ثم حافزاً للقضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها أهداف التنمية المستدامة؛

٢٣ - **يشجع** البلدان الأفريقية على مواصلة تعزيز الاستقرار السياسي وتوطيد السلام والأمن والنهوض ببيئة الحوكمة والبيئة السياسية والمؤسسية من أجل تعزيز إمكانات التنمية الشاملة والمستدامة، وتهيئة بيئة مواتية للقطاع الخاص حتى يساهم في التحول الاقتصادي المستدام، وتوفير العمالة المنتجة وإيجاد فرص العمل اللائق للجميع؛

٢٤ - **يشدد** على أنّ تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر يتوقفان على مدى قدرة البلدان واستعدادها لتعبئة الموارد المحلية على نحو فعال واجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر والوفاء بالتزامات المساعدة الإنمائية الرسمية واستخدام هذه المساعدة بفعالية وتسهيل نقل التكنولوجيا، وفق شروط متفق عليها، إلى البلدان النامية، ويشدد أيضاً على أنّ إيجاد حلّ لحالات عدم القدرة على تحمل الديون يكتسي أهمية حاسمة بالنسبة للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون، فيما أصبحت التحويلات المالية تشكل مصدراً هاماً للدخل والتمويل للاقتصادات المستقبلية وتقدم مساهمة في تحقيق التنمية المستدامة؛

٢٥ - **يرحب** بزيادة حجم المساعدة الإنمائية الرسمية بالقيمة الحقيقية في عام ٢٠١٦، ولكنه يعرب عن قلقه لأن صافي المساعدة الإنمائية الرسمية الثنائية المقدمة لأقل البلدان نمواً شهد انخفاضاً طفيفاً بالقيمة الحقيقية في عام ٢٠١٦، بعد الزيادة التي حققها في عام ٢٠١٥، ولأن بلداناً عديدة لا تزال دون مستوى الالتزامات التي تعهدت بها في ما يتعلق بالمساعدة الإنمائية الرسمية، ويؤكد مجدداً أن الوفاء بجميع التزامات المساعدة الإنمائية الرسمية يظلّ أمراً حاسماً، وأنّ هذه المساعدة تظلّ بالنسبة للعديد من أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية تشكل أكبر مورد للتمويل الخارجي، ويشيد بتلك البلدان القليلة التي أوفت بالتزامها بتخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية أو تجاوزته، وحققت هدف تخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ في المائة و ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نمواً أو تجاوزته، ويحث جميع البلدان الأخرى على تكثيف جهودها لزيادة مساعدتها الإنمائية الرسمية وبذل جهود إضافية ملموسة لتحقيق أهداف المساعدة الإنمائية الرسمية، ويرحب بقرار الاتحاد الأوروبي الذي أكد فيه مجدداً التزامه الجماعي بتحقيق هدف تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية ضمن الإطار الزمني لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتعهد بالقيام على نحو جماعي بتحقيق هدف تخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ في المائة إلى ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نمواً في الأجل القصير، وبلوغ هدف تخصيص نسبة ٠,٢٠ في المائة لفائدة أقل البلدان نمواً ضمن الإطار الزمني لخطة عام ٢٠٣٠، ويشجع مقدّمي المساعدة الإنمائية الرسمية على النظر في

تحديد هدف يتمثل في تخصيص ما لا يقل عن ٢٠,٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نمواً؛

٢٦ - **يسلم** بأن البلدان المتوسطة الدخل لا تزال تواجه تحديات كبيرة في مجال تحقيق التنمية المستدامة، وأنه لضمان الحفاظ على الإنجازات المتحققة حتى الآن، ينبغي تعزيز الجهود الرامية إلى معالجة التحديات المستمرة من خلال تبادل الخبرات وتحسين التنسيق والارتقاء بالدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة وتركيزه، وتطلب من هذه الجهات صاحبة المصلحة أن تكفل القيام، على نحو ملائم، بمراجعة وتلبية الاحتياجات الإنمائية المتنوعة والمحددة للبلدان المتوسطة الدخل، بطريقة مصممة خصيصاً لها، في استراتيجياتها وسياساتها ذات الصلة بهدف تعزيز الأخذ بنهج متسق وشامل إزاءفرادى البلدان، ويسلم أيضاً بأن المساعدة الإنمائية الرسمية وأشكال التمويل الأخرى بشروط ميسرة تظل مهمة للعديد من هذه البلدان، ويمكنها أن تؤدي دوراً في تحقيق النتائج المستهدفة، مع مراعاة الاحتياجات المحددة لهذه البلدان؛

٢٧ - **يسلم أيضاً** بأنه على الرغم من أن المسؤولية عن التنمية الاجتماعية تقع في المقام الأول على عاتق الحكومات، فإن التعاون والمساعدة الدوليين أساسيان في تحقيق هذا الهدف بتمامه، ويهيب بالمجتمع الدولي إلى مواصلة تقديم الدعم في التصدي للتحديات الماثلة أمام البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، بما فيها البلدان الأفريقية، في سبيل تحقيق التنمية المستدامة بالاعتماد على قدراتها فقط؛

٢٨ - **يسلم كذلك** بمساهمة الدول الأعضاء في تنفيذ الشراكة الجديدة في سياق التعاون في ما بين بلدان الجنوب، ويشجع المجتمع الدولي، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية، على دعم الجهود التي تبذلها البلدان الأفريقية، بوسائل منها التعاون الثلاثي؛

٢٩ - **يرحب** بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي لمواءمة مجموعات آلية التنسيق الإقليمي لأفريقيا^(١٦)، ويعيد تأكيد قرار الجمعية العامة ٢٥٤/٧١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ والمعنون "إطار لشراكة متجددة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بشأن خطة أفريقيا للتكامل والتنمية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٧"، ويدعو الشركاء في التنمية، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، إلى مواصلة دعم آلية التنسيق في سبيل تحقيق أهدافها، بسبل منها تخصيص التمويل اللازم لدعم تنفيذ أنشطتها؛

٣٠ - **يشجع** البلدان الأفريقية على تكثيف جهودها لتعزيز قدرة النظم الإحصائية الوطنية والوطنية من أجل إنتاج إحصاءات ومؤشرات موثوقة وفي الوقت المناسب لرصد السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية وتنفيذ الالتزامات لتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، ويحث في هذا الصدد البلدان والمنظمات المانحة، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، والأوساط الإحصائية الدولية والإقليمية على دعم البلدان الأفريقية في تعزيز القدرات الإحصائية دعماً للتنمية؛

(١٦) تشمل المجموعات التسع ما يلي: الحوكمة؛ والعلوم والتكنولوجيا؛ وتطوير البنية التحتية؛ والتنمية الاجتماعية والبشرية؛ والزراعة والأمن الغذائي والتنمية الريفية؛ والسلام والأمن؛ والبيئة والسكان والتحضر؛ والدعوة والاتصال؛ والصناعة والتجارة والنفاذ إلى الأسواق.

٣١ - **يشدد** على أهمية قيام الحكومات الأفريقية، على سبيل الأولوية العليا، ببناء القدرة الإنتاجية الزراعية من أجل زيادة إيرادات المناطق الريفية وكفالة توافر الأغذية للمشتريين الصافين، ويشدد على ضرورة بذل مزيد من الجهود من أجل الترويج للزراعة المستدامة والأخذ بها وزيادة فرص حصول المزارعين من ذوي الحيازات الصغيرة، وبخاصة النساء، على الموارد الزراعية اللازمة، بما في ذلك وسائل الإنتاج، وتحسين إمكانية الاستفادة من البنى التحتية والحصول على المعلومات والنفوذ إلى الأسواق، وكذلك ضرورة بذل جهود من أجل تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم التي تساهم في نمو فرص العمل وزيادة الدخل في جميع مراحل سلسلة القيمة الزراعية؛

٣٢ - **يبحث** الحكومات الأفريقية، في إطار البرنامج الشامل لتنمية الزراعة في أفريقيا، على توسيع نطاق التمويل الاستثماري المقدم للزراعة بحيث يصل إلى نسبة لا تقل عن ١٠ في المائة من الميزانية السنوية للقطاع العام الوطني والعمل في الوقت ذاته على كفالة اتخاذ الإجراءات الضرورية في مجال السياسات والإصلاح المؤسسي من أجل تحسين الأداء في مجال الصناعات والنظم الزراعية؛

٣٣ - **يسلم** بضرورة قيام شركاء أفريقيا في التنمية الداعمين للزراعة والأمن الغذائي والتغذية في أفريقيا بمواءمة جهودهم لتنصبّ تحديداً على دعم البرنامج الشامل لتنمية الزراعة في أفريقيا، وذلك باستخدام الخطط الاستثمارية للبرنامج لمواءمة التمويل الخارجي، ويحيط علماً في هذا الصدد بإعلان مؤتمر القمة العالمي حول الأمن الغذائي^(١٧)؛

٣٤ - **يسلم أيضاً** بالوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها الحكومات خلال عقدي الأمم المتحدة الأول والثاني للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦ و ٢٠٠٨-٢٠١٧)، ويرحب بإعلان الجمعية العامة، في قرارها ٢٣٣/٧٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر (٢٠١٨-٢٠٢٧)، من أجل الحفاظ على الزخم الذي ولّده تنفيذ العقد الثاني والعمل بطريقة فعالة ومتسقة على دعم الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً المتصلة بالقضاء على الفقر، بما فيها أهداف التنمية المستدامة؛

٣٥ - **يبحث** البلدان الأفريقية على إيلاء اهتمام كبير لتحقيق نمو شامل يكون منصفاً ومستداماً وقادراً على توفير عمالة كثيفة، بوسائل من بينها وضع برامج استثمار في القطاعات الكثيفة العمالة بهدف الحد من أوجه عدم المساواة وزيادة العمالة المنتجة وتهيئة فرص العمل اللائق للجميع، ولا سيما الفئات الضعيفة، بمن في ذلك النساء والشباب، وتحسين الدخل الفعلي للفرد في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء؛

٣٦ - **يؤكد** ضرورة تعزيز بناء القدرات من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وبخاصة في البلدان الأفريقية، ويدعو في هذا الصدد إلى تعزيز التعاون التقني والعلمي، بما في ذلك التعاون بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، ويكرر تأكيد أهمية تنمية الموارد البشرية بالقدر الكافي، بوسائل من بينها التدريب وتبادل الخبرات والدراية الفنية ونقل المعارف وتقديم المساعدة التقنية لأغراض بناء القدرات، الأمر الذي يستلزم تعزيز القدرات المؤسسية، بما فيها القدرات في مجالات اتساق السياسات والتنسيق والتنفيذ، وكذلك التخطيط والإدارة والمراقبة؛

(١٧) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، الوثيقة 2009/2.WSFS.

٣٧ - **يؤكد أيضاً** أهمية زيادة التعاون الدولي من أجل تحسين نوعية التعليم وتوافره، بما في ذلك الجهود المبذولة لإعمال حق الفتيات في التعليم، ولا سيما في البلدان الأفريقية، بطرق منها تشييد البنى التحتية المرتبطة بالتعليم وتعزيزها وزيادة الاستثمار في التعليم؛

٣٨ - **يحث** البلدان الأفريقية والشركاء الإنمائيين على تلبية احتياجات الشباب وتمكينهم، ولا سيما بالتصدي لارتفاع مستويات البطالة في أوساطهم بوضع البرامج الجيدة للتعليم والتدريب لاكتساب المهارات وتنظيم المشاريع التي تتصدى للامية وتعزز قدرات الشباب والمهارات اللازمة لهم لنيل الوظائف وتيسر الانتقال من طور الدراسة إلى طور العمل، وتوسّع خطط العمالة المضمونة، حسب الاقتضاء، مع إيلاء اهتمام خاص للشباب المحرومين في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء؛

٣٩ - **يسلم** بأن تحسين سبل التحاق جميع البنات والبنين بالمدارس، ولا سيما أشدهم فقراً وأكثرهم ضعفاً وتمييشاً، وتمكينهم من الحصول على تعليم جيد والنهوض بنوعية التعليم في مراحل ما بعد التعليم الابتدائي، هي خطوات يمكن أن تحدث تأثيراً إيجابياً من حيث تمكينهم ومشاركتهم في الميادين الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بما يفضي من ثم إلى مكافحة الفقر والجوع ويمكن أن يسهم إسهاماً مباشراً في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة؛

٤٠ - **يسلم أيضاً** بأن سكان أفريقيا من الشباب يتيحون فرصاً كبيرة لتنمية القارة، ويؤكد في هذا الصدد أهمية أن تهيب البلدان الأفريقية البيئة المناسبة في مجال السياسة العامة، بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة، لتحقيق عائد ديمغرافي مستمد من النسب الكبيرة من الشباب الذين يتقدمون في السن نحو سنوات أوج عطائهم، مع الأخذ بنهج شامل يقوم على تحقيق النتائج في التخطيط للتنمية وتنفيذ برامجها وفقاً للأولويات والتشريعات الوطنية؛

٤١ - **يشجع** الحكومات والمنظمات الدولية وغيرها من المؤسسات المعنية والجهات الأخرى، حسب الاقتضاء، على تزويد الشباب بالتدريب المناسب على اكتساب المهارات وتوفير خدمات ذات جودة عالية في مجال الرعاية الصحية وإيجاد أسواق عمل دينامية قادرة على توفير فرص العمل للعدد المتزايد من السكان؛

٤٢ - **يقهر** بضرورة أن تواصل الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي بذل الجهود لزيادة تدفق الموارد الجديدة والإضافية لتمويل التنمية المستدامة من جميع المصادر، العامة منها والخاصة، المحلية منها والأجنبية، لدعم تنمية البلدان الأفريقية، ويرحب بمختلف المبادرات الهامة التي تم إرساؤها في هذا الصدد بين البلدان الأفريقية وشركائها في التنمية؛

٤٣ - **ينوه** بالأنشطة التي تضطلع بها مؤسسات برنتون وودز ومصرف التنمية الأفريقي في البلدان الأفريقية، ويدعو تلك المؤسسات إلى مواصلة دعم تنفيذ أولويات الشراكة الجديدة وأهدافها؛

٤٤ - **يشجع** البلدان الأفريقية وشركائها الإنمائيين على جعل الإنسان محور العمل الذي تضطلع به الحكومات من أجل التنمية وضمان توافر استثمارات أساسية للإنفاق على الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية، وإيلاء اعتبار خاص لكفالة استفادة الجميع من نظم الضمان الاجتماعي الأساسي، ويقر في الوقت ذاته بأن توفير حدود دنيا للحماية الاجتماعية يمكن أن يهيئ أساساً يعتمد عليه في التصدي للفقر والضعف، ويحيط علماً في هذا الصدد بالتوصية رقم ٢٠٢ بشأن الحدود الوطنية

الدنيا للحماية الاجتماعية التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي في دورته ١٠١ المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢، والتي يمكن أن تكون مبدأً توجيهياً للاستثمار الاجتماعي؛

٤٥ - **يلاحظ** التعاون المتزايد بين كيانات منظومة الأمم المتحدة دعماً للشراكة الجديدة، ويطلب إلى الأمين العام أن يعمل على زيادة اتساق العمل الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة دعماً للشراكة الجديدة، استناداً إلى مجموعات الأنشطة المتفق عليها لآلية التنسيق الإقليمي لأفريقيا؛

٤٦ - **يؤكد** أهمية أن تواصل المجموعة المعنية بالمعلومات والاتصالات والثقافة حشد الدعم الدولي للشراكة الجديدة، ويحث منظومة الأمم المتحدة على تقديم مزيد من الأدلة على أوجه التآزر بين القطاعات للتشجيع على اتباع نهج شامل بشأن المراحل المتعاقبة لتخطيط برامج التنمية الاجتماعية في أفريقيا وتنفيذها؛

٤٧ - **يطلب** إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تواصل مناقشة البرامج الإقليمية التي تعزز التنمية الاجتماعية في إطار برنامج عملها السنوي، وذلك من أجل تمكين جميع المناطق من تبادل الخبرات وأفضل الممارسات، بموافقة البلدان المعنية، ويطلب في هذا الصدد أن تتضمن برامج عمل اللجنة المجالات ذات الأولوية للشراكة الجديدة، حسب الاقتضاء؛

٤٨ - **يقرر** أن تواصل لجنة التنمية الاجتماعية إبراز الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة والتوعية بها وإيلاء الاعتبار الواجب لخطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣ في دورتها السابعة والخمسين؛

٤٩ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية، بالتعاون مع مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وفي ظل مراعاة قرارات الجمعية العامة المؤرخ ١٧٩/٦٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٦٧/٦٣ المؤرخ ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩ و ٢٥٨/٦٤ المؤرخ ١٦ آذار/مارس ٢٠١٠ و ٢٨٤/٦٥ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٢٨٦/٦٦ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٢ و ٢٩٤/٦٧ المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٣ و ٣٠١/٦٨ المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٤ و ٢٩٠/٦٩ المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥ و ٢٩٥/٧٠ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٦ و ٣٢٠/٧١ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، المعنونة "الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي"، تقريراً عن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة وخطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣، لكي تنظر فيه اللجنة في دورتها السابعة والخمسين، وأن يضمنه، بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة المعنية، لحة عامة عن الأنشطة المضطلع بها حالياً في ما يتعلق بالتنمية الاجتماعية في أفريقيا، تشمل توصيات بشأن سبل تحسين فعالية عمل هيئات الأمم المتحدة، مع المحافظة على الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة وخطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣.

مشروع القرار الثالث

استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراره ٦/٢٠١٦ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٦، الذي قرر فيه أن يكون الموضوع ذو الأولوية لدورة الاستعراض وإقرار السياسات للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨ للجنة التنمية الاجتماعية هو "استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع"،

وإذ يشير أيضا إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة،

وإذ يعيد تأكيد أن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(١) والمبادرات الأخرى من أجل التنمية الاجتماعية التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين^(٢) تشكل الإطار الأساسي لتعزيز التنمية الاجتماعية للجميع على الصعيدين الوطني والدولي، وإذ يشجع على مواصلة الحوار العالمي بشأن قضايا التنمية الاجتماعية،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه الجمعية مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وأكدت فيه التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أنّ القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل،

وإذ يشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ يكرر التأكيد على أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ يجب أن تنفذ بطريقة شاملة، على نحو يعكس طابعها العالمي المتكامل وغير القابل للتجزئة، مع مراعاة اختلاف الظروف والقدرات ومستويات التنمية من بلد لآخر واحترام الحيز السياسي لكل بلد وقيادته، ومع الحفاظ في الوقت نفسه

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة،

رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٢) قرار الجمعية العامة D-٢٤/٢، المرفق.

على الاتساق مع القواعد والالتزامات الدولية ذات الصلة، بطرق منها وضع استراتيجيات متماسكة للتنمية المستدامة بهدف القضاء على الفقر،

وإذ يؤكد من جديد أن الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا ونتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية للأمم المتحدة توفر أساسا شاملا للعمل على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، بغية تحقيق الأهداف الرئيسية التي هي القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة، وإذ يسلم بضرورة تعزيز الحافز السياسي في تنفيذها ومتابعة نتائجها، وإذ يسلم على وجه الخصوص بأن تنفيذ الالتزامات التي جرى التعهد بها في كوبنهاغن وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا أمران يعزز كل منهما الآخر، وبأن للالتزامات التي جرى التعهد بها في كوبنهاغن أهمية حاسمة في التوصل إلى نهج إنمائي متماسك محوره الإنسان،

وإذ يؤكد من جديد التعهد بألا يتخلف أحد عن الركب، وإذ يعيد تأكيد التسليم بأن كرامة الإنسان أمر أساسي، والأمل أن يشهد الأهداف والغايات وقد تحققت لجميع الأمم والشعوب ولجميع شرائح المجتمع، وإذ يعيد الالتزام بأن يكون المسعى هو الوصول أولا إلى أشد الناس تخلفا عن الركب،

وإذ يؤكد من جديد أهمية دعم خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣، وكذلك الخطة العشرية الأولى لتنفيذها، باعتبارهما إطارا استراتيجيا لضمان إحداث تحوّل اجتماعي اقتصادي إيجابي في أفريقيا في غضون السنوات الخمسين القادمة، وبرنامجي القاري الوارد في قرارات الجمعية العامة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، ومبادراته الإقليمية، من قبيل البرنامج الشامل للتنمية الزراعية في أفريقيا،

وإذ يلاحظ مع القلق أن التقدم المحرز كان متفاوتا وأن هناك ثغرات كبيرة لا تزال قائمة، وأنه لا تزال توجد عقبات تعرقل الوفاء بالالتزامات التي جرى التعهد بها في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، وأنه لا تزال هناك أوجه عدم مساواة متزايدة داخل البلدان وفيما بينها،

وإذ يعيد تأكيد أن تمكين الناس ومشاركتهم أمران أساسيان للتنمية الاجتماعية وأن التنمية المستدامة تتطلب مشاركة هادفة ونشطة من الجميع، ولا سيما الضعفاء أو المهمشون، مع إيلاء الاعتبار الواجب لضرورة مشاركة النساء والفتيات والشباب وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة بصورة كاملة وعلى قدم المساواة،

وإذ يساوره القلق من الطابع العالمي للفقر وعدم المساواة، وإذ يؤكد على أن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، وعلى الجوع ضرورة أخلاقية واجتماعية وسياسية وبيئية واقتصادية للجنس البشري بأسره، وإذ يسلم في هذا الصدد بضرورة فهم الطابع المتعدد الأبعاد للتنمية والفقر فهما أفضل، وإذ ينوه بالدور الهام الذي تؤديه منظومة الأمم المتحدة والذي ينبغي أن تواصل أداءه في هذا الصدد،

وإذ يسلم بأهمية دعم البلدان في جهودها الرامية إلى القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، وإلى تعزيز تمكين الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة، بمن فيهم النساء والأطفال والشباب والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة والمهاجرون واللاجئون والمشردون داخليا، والأشخاص المنتمون إلى الأقليات القومية أو الإثنية، والأقليات الدينية واللغوية، والسكان المنحدرون من أصل أفريقي،

وإذ يرحب بالتقدم الملحوظ الذي أحرز منذ عام ١٩٩٠، والذي انتشل بليون شخص من براثن الفقر المدقع، والانخفاض غير المسبوق في نسبة الأشخاص الذين يعيشون على أقل من ١,٩٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في اليوم منذ بداية عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)؛

وإذ يظلّ يشعر بقلق بالغ لأنّ التقدّم المحرز كان متفاوتا، ولأنّ عدم المساواة قد زاد، ولأنّ ١,٦ بليون شخص لا يزالون يعيشون في فقر متعدد الأبعاد، ولأنّ مجموع عدد من يعيشون في فقر مدقع لا يزال مرتفعا على نحو غير مقبول، ولأنّ أبعاد الفقر والحرمان غير المتصلة بالدخل، من قبيل إمكانية الحصول على التعليم الجيد أو الخدمات الصحية الأساسية، والفقر النسبي لا تزال تشكل شواغل كبيرة؛

إذ يساوره بالغ القلق من أن الفقر المدقع لا يزال موجودا في جميع بلدان العالم، أيا كانت حالتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأن هذا الفقر شديد على نحو خاص في البلدان النامية، وأن نطاقه ومظاهره، كالإقصاء الاجتماعي، والجوع، والتعرض للتجار بالبشر، والمرض، وانعدام السكن اللائق، والأمية، واليأس، من بين أمور أخرى، وكذلك أوجه عدم المساواة في البنى التحتية والنظم - الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية - غالبا ما تظل دون معالجة وتزيد من ترسيخ الفقر،

وإذ يشير إلى الالتزام الوارد في الخطة لعام ٢٠٣٠ بالقضاء على الجوع، وتحقيق الأمن الغذائي، وتحسين التغذية، وتشجيع الزراعة المستدامة، وإذ يظل، في هذا الصدد، يساوره قلق بالغ إزاء الزيادة في عدد الأشخاص الذين يعانون من نقص التغذية المزمن، والزيادة في العدد المطلق للأشخاص الذين يعانون من الجوع على الصعيد العالمي، وإذ يشير إلى أن فعالية نمو الناتج المحلي الإجمالي الناشئ عن قطاع الزراعة في الحد من الفقر تبلغ في المتوسط على الأقل ضعف فعالية النمو الناشئ عن القطاعات غير الزراعية،

وإذ يعيد تأكيد الدعوة إلى اتخاذ تدابير محددة الأهداف من أجل القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، وأهمية وضع نظم وتدابير ملائمة على المستوى الوطني لتوفير الحماية الاجتماعية للجميع، بما في ذلك الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية، استنادا إلى الأولويات الوطنية، ومع إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال وكبار السن، وأفراد الشعوب الأصلية، والأشخاص ذوي الإعاقة، وإذ يقر بأن الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية تتيح أساسا يُعتمد عليه في التصدي للفقر والضعف،

وإذ يلاحظ أنه لإحراز مزيد من التقدم في القضاء على الفقر، يجب التصدي لعدم المساواة في جميع أبعاده، وإذ يسلم بأن ارتفاع مستويات عدم المساواة يؤثر سلبا على الاستهلاك والنمو الاقتصادي واستدامته، وأن عدم المساواة يحول دون بقاء الأسر ذات الدخل المنخفض أصحاء ومراكمة رأس المال المادي والبشري، مما يؤدي إلى انخفاض إنتاجية العمالة والحد من الحراك الاجتماعي، وهو ما يزيد من صعوبة كسر حلقة الفقر المتوارث بين الأجيال، ويبقي على شريحة كبيرة من السكان في دائرة الفقر دون إمكانية الخروج منها،

وإذ يضع في اعتباره أن كسر حلقة الفقر والضعف اللذين تتوارثهما الأجيال، وتعزيز رفاه جميع الأشخاص من كل الأعمار، وتعزيز الجهود الإنمائية، والإسهام في تحقيق نتائج أفضل للأطفال والتصدي لتأنيث الفقر، أمور تتطلب اتخاذ إجراءات إيجابية، بما في ذلك في شكل سياسات على الصعيدين الوطني والدولي تتصدى لأوجه عدم المساواة الموجودة في توزيع الخدمات، والموارد، والبنية التحتية، فضلا عن فرص الحصول على الغذاء، والخدمات الصحية، والتعليم، والعمل اللائق في المدن وغيرها من المستوطنات البشرية،

وإذ يسلم بأن هناك حاجة إلى سياسات صحية واجتماعية واقتصادية منسقة للاهتمام بصحة أشد الفئات ضعفا وهميشا، التي غالبا ما تكون الأكثر عرضة للعنف والتمييز والوصم والإقصاء الاجتماعي وعوامل الخطر الصحية، أساسا بسبب ظروفها المعيشية، وقلة الإلمام بالأمور الصحية، وعدم المساواة في الاستفادة من فرص الحصول على الرعاية الصحية وغيرها من الخدمات ذات الصلة،

وإذ يلاحظ بقلق بالغ أن نسبة ٢٩ في المائة فقط من سكان العالم يستفيدون من نظم ضمان اجتماعي شاملة تشمل المجموعة الكاملة للاستحقاقات، من استحقاقات الطفل والأسرة إلى معاشات الشيخوخة، وأن نسبة ٤٥,٢ في المائة من سكان العالم فقط مشمولة على نحو فعال على الأقل باستحقاق حماية اجتماعية واحد، وأن نسبة ٥٦ في المائة من السكان في المناطق الريفية يفتقرون إلى التغطية الصحية، مقارنة بنسبة ٢٢ في المائة من السكان في المناطق الحضرية،

وإذ يلاحظ أن الاستثمار في معاشات الشيخوخة واستحقاقات العجز واستحقاقات الطفل يمكن أن يؤدي مباشرة إلى خفض معدلات الفقر وأن يحدث أثرا إيجابيا أوسع نطاقا في التغذية، والصحة، والتعليم، وكذلك في التنمية الاقتصادية والعمالة محليا، مما يؤدي إلى انخفاض مستويات الفقر والضعف في الأجلين المتوسط والطويل،

وإذ يلاحظ مع الارتياح الخاص أن البلدان تقوم بشكل متزايد بتوسيع نطاق الحيز المالي المتاح لاستحداث عناصر مختلفة من الحماية الاجتماعية، وأن عددا من البلدان المتوسطة والمنخفضة الدخل قد بدأت بالفعل في تطبيق عناصر من نظم الحماية الاجتماعية الوطنية وقامت بتوسيع نطاقها بنجاح، مما أحدث آثارا إيجابية ملحوظة في الحد من الفقر،

وإذ يسلم بأنه يمكن لنظم الحماية الاجتماعية الملائمة للظروف الوطنية أن تساهم مساهمة بالغة الأهمية في إعمال حقوق الإنسان للجميع، وبخاصة الضعفاء أو المهمشون والواقعون في براثن الفقر والمعرضون للتمييز، وأن تشجيع حصول الجميع على الخدمات الاجتماعية وتوفير حدود دنيا من الحماية الاجتماعية ملائمة للظروف الوطنية يمكن أن يسهما في التصدي للفقر وعدم المساواة والإقصاء الاجتماعي والحد منها وفي تعزيز النمو الاقتصادي الشامل،

وإذ يسلم أيضا بأن الحماية الاجتماعية استثمار في العنصر البشري وبالتالي في التنمية الاجتماعية والاقتصادية الطويلة الأجل، وبأن النظم والحدود الدنيا للحماية الاجتماعية الملائمة للظروف الوطنية تساهم مساهمة بالغة الأهمية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة التي ترمي إلى القضاء على الفقر وإحداث أثر إيجابي في النمو الاقتصادي والتماسك الاجتماعي والتنمية الاجتماعية، وبأن لها دورا أساسيا تؤديه في بناء مجتمعات قادرة على الصمود وصديقة للبيئة،

وإذ يؤكد من جديد أن تغير المناخ يشكل أحد أكبر التحديات في عصرنا الراهن وأن آثاره الضارة تقوض قدرة كافة البلدان على تحقيق التنمية المستدامة، وأن الزيادات في درجة حرارة الأرض، والتدهور البيئي، وارتفاع مستوى سطح البحر، وتحمض المحيطات، وغيرها من الآثار المترتبة على تغير المناخ تؤثر بشكل خطير على المناطق الساحلية والبلدان الساحلية المنخفضة، بما في ذلك كثير من أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، وأن الخطر بات يهدد بقاء العديد من المجتمعات، ونظم الدعم البيولوجية في الكوكب، الأمر الذي يزيد من تهديد الأمن الغذائي والجهود المبذولة للقضاء على الفقر

وتحقيق التنمية المستدامة، وبالتالي يتطلب اتخاذ إجراءات عاجلة للحفاظ على المكاسب الإنمائية التي تحققت في العقود الأخيرة وصونها والإبقاء عليها،

١ - **يحيط علما** بتقرير الأمين العام^(٣)؛

٢ - **يسلم** بأن القضاء على الفقر وتوفير العمالة الكاملة والمنتجة وإتاحة العمل اللائق للجميع، بما في ذلك تعزيز الحوار الاجتماعي، وتحقيق الإدماج الاجتماعي، أمور مترابطة يعزز بعضها بعضا، وبأنه يتعين لذلك تهيئة بيئة داخلية وخارجية مواتية تتيح العمل على تحقيق هذه الأهداف في وقت واحد، وبأن السياسات المتبعة لتحقيق هذه الأهداف يجب أن تعزز العدالة الاجتماعية والتماسك الاجتماعي والتضامن بين الأجيال والإنعاش والنمو الاقتصادي وأن تكون قابلة للاستمرار اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا؛

٣ - **يشدد** على أن المجتمع الدولي، من خلال الوثائق الختامية للمؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية التي عقدها الأمم المتحدة، بما في ذلك مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(١) والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرون للجمعية العامة^(٢)، وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٤) وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية^(٥)، قد عزز الأهمية الملحة للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، ومكافحة عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها، وحفظ كوكب الأرض، وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمستدام، وتعزيز الإدماج الاجتماعي في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية؛

٤ - **يؤكد** على أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لكفالة ألا يتخلف أحد عن الركب، وأن تحترم في الوقت نفسه حقوق الإنسان لجميع الأفراد، وأن تعزز الحماية الاجتماعية وتوفر فرص الحصول على الخدمات العامة الأساسية الجيدة للجميع على قدم المساواة، كالتعليم الجيد والرعاية الصحية الجيدة، بما في ذلك الرعاية الخاصة بالأومومة، والمواليد الجدد، والأطفال، والرعاية الطويلة الأجل والمخففة للآلام، وخدمات الرعاية الاجتماعية، ويسلم بأن هذا الأمر يتطلب المشاركة النشطة لكل فرد من أفراد المجتمع، دون أي نوع من التمييز، في الأنشطة المدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وفي عمليات صنع القرار على جميع المستويات؛

٥ - **يؤكد أيضا** على أنه ينبغي بذل جهود خاصة لتشجيع وتحسين مشاركة جميع أفراد المجتمع، بمن فيهم الأشخاص الذين يعيشون في حالة فقر والفئات الضعيفة أو المهمشة، في جميع جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمدنية والثقافية، وبخاصة في تخطيط السياسات التي تؤثر فيهم وتنفيذها ورصدها وتقييمها، حسب الاقتضاء؛

٦ - **يسلم** بأن القضاء على الفقر وتعزيز الازدهار يتطلبان بذل جهود جماعية وتحويلية، وإعطاء الأسبقية لمن هم أشد تخلفا عن الركب، وتكثيف المؤسسات والسياسات لمراعاة الطابع المتعدد الأبعاد للفقر وأوجه الترابط الكامنة بين مختلف الأهداف والغايات في الخطة لعام ٢٠٣٠؛

(٣) E/CN.5/2018/3.

(٤) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

(٥) قرار الجمعية العامة ٣١٣/٦٩، المرفق.

٧ - **يهيب أيضا** بالمجتمع الدولي، بما في ذلك الدول الأعضاء، أن يواصل جهوده الطموحة سعياً لاتباع نهج اجتماعية واقتصادية مستدامة تكون أكثر شمولاً وإنصافاً وتوازناً واستقراراً وتوجهاً نحو التنمية للتغلب على الفقر، وبالنظر إلى أن عدم المساواة، بما في ذلك عدم المساواة بين الجنسين، تؤدي إلى استفحال الفقر، فإنه يشدد على أهمية التحول الهيكلي المفضي إلى التصنيع الشامل والمستدام، على نحو يساهم في توفير فرص العمل والحد من الفقر، والاستثمار في الزراعة المستدامة والبنى التحتية الجيدة النوعية والموثوقة والمستدامة والقادرة على الصمود لدعم التنمية الاقتصادية ورفاه الإنسان، مع التركيز على سبل الوصول العادل للجميع وبتكلفة معقولة، وتعزيز الترابط وتحقيق هدف توفير الطاقة، وتحسين الوصول إلى الخدمات المالية، فضلاً عن تعزيز فرص العمل اللائق في المناطق الريفية، وتحسين فرص الحصول على التعليم الجيد، وتحسين جودة الرعاية الصحية، بطرق منها تسريع خطى التحول نحو المساواة في الحصول على التغطية الصحية الشاملة، والنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وتوسيع نطاق توفير الحماية الاجتماعية، والتخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه، ومكافحة عدم المساواة والإقصاء الاجتماعي؛

٨ - **يسلم** بأن توفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع ينبغي أن يكون هدفاً أساسياً للسياسات الوطنية وبأن سياسات الاقتصاد الكلي ينبغي أن تساهم في توفير فرص عمل أكثر وأفضل وفي تهيئة بيئة تدعم الاستثمار والنمو ومباشرة الأعمال الحرة، مما يمثل عاملاً أساسياً لإيجاد فرص عمل جديدة، ويدعو إلى احترام المبادئ والحقوق الأساسية في مكان العمل وتعزيزها وإعمالها، وفقاً لإعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل؛

٩ - **يسلم أيضا** بأنه من أجل مواكبة نمو اليد العاملة في العالم، سيتعين إنشاء أكثر من ٦٠٠ مليون فرصة عمل جديدة بحلول عام ٢٠٣٠، والقيام في الوقت نفسه بالتصدي لضعف نوعية الوظائف والعمالة الناقصة والعمل غير الرسمي، التي لا تزال منتشرة في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في البلدان النامية، ويشدد على ضرورة دعم الأخذ بنهج ابتكارية في تصميم وتنفيذ السياسات والبرامج المتعلقة بالعمالة من أجل الجميع، بمن فيهم العاطلون عن العمل لفترة طويلة، مثل الاستثمار العام في البنية التحتية، وتعزيز العمل اللائق، وتقديم الدعم لمباشري الأعمال الحرة؛

١٠ - **يشدد** على أن التصدي لهذه التحديات يتطلب مزيجاً من السياسات التي تدعم نمو الناتج وزيادة فرص العمل اللائق، ويمكن أن تشمل سياسات سوق العمل القائمة التي جرى تعزيزها وإعادة تحديدها وتوجيهها، ويقر، في هذا الصدد، بالدور الحيوي الذي يمكن أن يضطلع به القطاع الخاص في إيجاد استثمارات جديدة وتوفير العمالة والتمويل لتحقيق التنمية وفي النهوض بالجهود من أجل توفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع، ويشجع القطاع الخاص، بما في ذلك المؤسسات والتعاونيات الصغيرة والمتوسطة الحجم، على المساهمة في توفير العمل اللائق للجميع وإيجاد فرص عمل للنساء والرجال على حد سواء، وبخاصة للشباب، بطرق منها إقامة شراكات مع الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية؛

١١ - **يحث** الدول الأعضاء على ضمان اتباع سياسات سوق عمل نشطة من أجل توفير العمل اللائق للأشخاص الذين يعيشون في فقر وحصّة عادلة للعمال من المكاسب من زيادة الإنتاجية الناتجة عن التحول الهيكلي والتجارة، وعلى تسريع وتيرة الجهود الرامية إلى إزالة الحواجز التي تحول دون الإدماج الاجتماعي، وتعزيز المشاركة الكاملة في جميع جوانب الحياة الاجتماعية من قبل الأشخاص الذين

يعيشون في فقر وفي حالات ضعف، بمن فيهم النساء، والأطفال، والشباب، والشعوب الأصلية، والمجتمعات المحلية، وكبار السن، والأشخاص ذوو الإعاقة، والمهاجرون، واللاجئون، والمشردون داخليا، والأشخاص المنتمون إلى أقليات قومية أو إثنية، وأقليات دينية ولغوية، والسكان المنحدرون من أصل أفريقي؛

١٢ - **يبحث أيضا** الدول الأعضاء على احترام وتعزيز الحق في التعليم في مختلف مراحل الحياة وفي جميع المستويات، لا سيما بالنسبة لمن هم أشد تخلفا عن الركب، بطرق منها توفير إمكانية حصول الجميع على التعليم الجيد، وضمان تعليم جيد يشمل الجميع ويكفل المساواة وعدم التمييز، وتحسين استقدام وتدريب المدرسين، وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع، وكفالة إتمام مرحلتَي التعليم الابتدائي والثانوي، وإزالة أوجه التفاوت بين الجنسين في فرص الوصول إلى جميع مجالات التعليم الثانوي والعالي، وتعزيز الإمام بالمسائل المالية والرقمية، وضمان حصول النساء والفتيات على وجه الخصوص على فرص متكافئة، مقارنة بالرجال والفتيان، في مجالات التطوير الوظيفي والتدريب والمنح الدراسية والزمالات، واعتماد إجراءات إيجابية لبناء مهارات القيادة والتأثير لدى النساء والفتيات؛ واتخاذ تدابير لتعزيز واحترام وضمان سلامة النساء والفتيات في البيئة المدرسية، وتدابير لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مستويات التعليم والتدريب؛

١٣ - **يكمر التأكيد** على أن توفير تعليم جيد نظامي وغير نظامي في جميع المستويات، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، التعليم من أجل تدارك ما فات منه ومحو الأمية والتعلم مدى الحياة، بما يشمل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لمن لم يحصل على تعليم نظامي، وتوفير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والعمل التطوعي عوامل هامة تمكن الأشخاص من جميع الفئات العمرية، وخاصة منهم الشباب، من اكتساب المهارات ذات الصلة وبناء قدراتهم، لأغراض منها تأهيلهم للحصول على عمل وتنمية قدراتهم على مباشرة الأعمال الحرة، والحصول على عمل منتج لائق، ويهيئ بالدول الأعضاء أن تتخذ الإجراءات اللازمة لكفالة وصول الشباب على وجه الخصوص إلى تلك الخدمات والفرص؛

١٤ - **يبحث** الدول الأعضاء على مواصلة جهودها الرامية إلى الحد من عبء الأمراض وتحسين صحة ورفاه شعوبها من خلال معالجة المحددات الاجتماعية للصحة، وتعزيز التغطية الصحية الشاملة، وزيادة توسيع نطاق تغطية تحصين الأطفال، وتوسيع نطاق برامج الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا والسل وتشخيصها ومعالجتها، ودعم تقديم الخدمات المجتمعية، وتوفير مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي وتحسين التغذية؛

١٥ - **يهدف** بالدول الأعضاء إلى تسريع وتيرة التقدم صوب هدف التغطية الصحية الشاملة، التي تعني حصول جميع الناس، على قدم المساواة ودون تمييز من أي نوع كان، على المجموعات المحددة على الصعيد الوطني من خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة واللازمة في مجال النهوض بالصحة والوقاية والعلاج والتأهيل وتخفيف الآلام، وعلى الأدوية الأساسية الجيدة والمأمونة والفعالة بأسعار معقولة، مع ضمان ألا تعرّض هذه الخدمات والأدوية المستفيدين منها لأي ضائقة مالية، والتركيز بوجه خاص على الفئات الفقيرة والضعيفة والمهمشة من السكان؛

١٦ - **يهدف** بالمجتمع الدولي والشركاء في مجال الصحة على الصعيد العالمي وكذلك بأصحاب المصلحة الإقليميين والوطنيين إلى دعم الدول الأعضاء في الاضطلاع بمسؤولياتها الأساسية لتعجيل

بالانتقال إلى التغطية الصحية الشاملة، ومعالجة المحددات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للصحة، وكذلك التصدي للتحديات الديمغرافية بما فيها شيخوخة السكان، وتوفير الحماية الاجتماعية، واعتماد خدمات صحية متكاملة ومجتمعية القاعدة تركز على الناس وتراعي الاعتبارات الجنسانية وتستند إلى حقوق الإنسان، مما سيساعد على تمكين الضعفاء أو الذين يعيشون في ظروف هشّة، وتعزيز الإنصاف والمساواة في مجال الصحة وإنهاء التمييز، وإنشاء مجتمع أكثر شمولاً؛

١٧ - **يعرب عن بالغ القلق** لأن صحة الأم تظل مجالاً يتجلى فيه بعض أكبر مظاهر الإجحاف الصحي في العالم، ولتفاوت التقدم المحرز في تحسين صحة المواليد الجدد والأطفال والأمهات، ويهيب، في هذا السياق، بالدول أن تنفذ التزاماتها بالوقاية من وفيات واعتلال المواليد الجدد والأطفال والأمهات أثناء النفاس وخفضها، بوسائل منها إتاحة سبل متكافئة لحصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الرعاية الصحية الجيدة وعلى المعلومات المتعلقة بالرعاية الصحية الوقائية، بما في ذلك في مجال الصحة الجنسية والإنجابية؛

١٨ - **يشجع** الدول الأعضاء على توفير نظم الحماية الاجتماعية الشاملة والمراعية للأعمار والإعاقة والفوارق بين الجنسين، التي هي بالغة الأهمية لضمان الحد من الفقر، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، التحويلات النقدية الموجهة للأسر التي تعيش في أوضاع هشّة، مثل الأسر التي يعولها أحد الوالدين، ولا سيما الأسر التي تعولها نساء، والتي هي فعالة للغاية في الحد من الفقر عندما تصحبها تدابير أخرى، مثل توفير إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية وعلى الخدمات العالية الجودة في مجالي التعليم والصحة؛

١٩ - **يشجع أيضاً** الدول الأعضاء، في سياق أطرها الوطنية للتنمية المستدامة وما يتصل بها من أطر تمويل متكاملة، على صياغة وتنفيذ استراتيجيات وطنية لتوسيع نطاق تغطية الضمان الاجتماعي والخدمات الاجتماعية الأساسية ليشمل الجميع، تستجيب للاحتياجات في حالات الصدمات، وتكون مستدامة على المدى الطويل، ومركزة على من هم في أدنى مستوى تحت خط الفقر، وفي حدود قدراتها الاقتصادية والمالية؛

٢٠ - **يحث** الدول الأعضاء على أن تقوم، في أسرع وقت ممكن ووفقاً للظروف الوطنية، بوضع واستبقاء الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية التي تشمل الضمان الاجتماعي الأساسي، بحيث يتسنى لجميع المحتاجين الحصول على الرعاية الصحية الأساسية، بما في ذلك الرعاية الخاصة بالأُمومة، والمواليد الجدد، والأطفال، والرعاية الطويلة الأجل والمحففة للآلام، التي تستوفي معايير التوافر والمقبولية والجودة وإمكانية الوصول إليها، وتأمين دخل أساسي للأطفال، وتأمين دخل أساسي للأشخاص الذين هم في سن العمل ولا يستطيعون الحصول على دخل كاف، ولا سيما في حالات المرض، والبطالة، والنفاس، والإعاقة، في جملة أمور، في سياق الجهود الرامية إلى تمكين العمالة، وتأمين دخل أساسي لكبار السن، على النحو المبين في توصية منظمة العمل الدولية رقم ٢٠٢ بشأن الأراضيات الوطنية للحماية الاجتماعية لعام ٢٠٠٢؛

٢١ - **يشجع** الدول الأعضاء على أن تكفل، عند تصميم برامج الحماية الاجتماعية وتنفيذها ورصدها وتقييمها، تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، وذلك طوال العملية؛

٢٢ - **يسلم** بأهمية توفير نظم الحماية الاجتماعية للاقتصادات النظامية وغير النظامية على حد سواء كأدوات لتحقيق الإنصاف والإدماج والاستقرار والتماسك في المجتمعات، ويشدد على أهمية دعم الجهود الوطنية الرامية إلى إدماج العمال غير النظاميين في الاقتصاد النظامي؛

٢٣ - **يرحب** بالأهمية التي يوليها منتدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية في دورته لعام ٢٠١٧ لعدة أمور منها ضرورة كفاءة حسن تصميم نظم وتدابير الحماية الاجتماعية للجميع، بما في ذلك الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية، وكفاءة عملها وتجاوبها مع الصدمات واستدامتها في الأجل الطويل، ويقدر، في هذا السياق، الالتزام بتوسيع نطاق التعلم من الأقران وتبادل الخبرات فيما بين البلدان والمناطق وتشجيع الدعم الدولي في مجال بناء القدرات لمساعدة البلدان على تحديد مزيج التمويل المناسب الذي يلبي احتياجاتها ويتماشى مع قدراتها وظروفها الوطنية، ويقدر أيضا الدعوة الموجهة من المنتدى إلى فرقة عمله المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية من أجل القيام بجدد للأدوات والطرائق المالية المحلية والدولية ذات الصلة والتسهيلات الدولية السريعة الصرف الموجودة حالياً وشروط الاستفادة منها، من أجل ضمان توفير الحماية الاجتماعية، وذلك بغية مناقشتها في دورة المنتدى لعام ٢٠١٨؛

٢٤ - **يرحب أيضا** بالتقدم المحرز بشأن تعميم الخدمات المالية في جميع فئات الدخل وفي جميع المناطق في السنوات الأخيرة، فيما يشعر بالقلق لأنّ بليونيين شخص، ولا سيما في المناطق الريفية في البلدان النامية، يظلون عاجزين عن الحصول على الخدمات المالية الرسمية، ولا يزال يشعر بالقلق إزاء الفجوة بين الجنسين في تعميم الخدمات المالية؛

٢٥ - **يهيب** بالدول أن تعزز المشاركة في مكاسب النمو الاقتصادي والاستفادة منها على نحو أكثر إنصافاً، بطرق عدة منها وضع سياسات ترمي إلى كفاءة أسواق عمل شاملة للجميع، ووضع سياسات للاقتصاد الكلي تلبّي الاحتياجات الاجتماعية ويكون لإيجاد فرص عمل أكثر وأفضل دور رئيسي فيها، ووضع استراتيجيات للشمول الاجتماعي تعزز الإدماج الاجتماعي، ومن خلال توفير نظم للحماية الاجتماعية مستدامة مالياً وملائمة للظروف الوطنية وتنطوي على حدود دنيا، وتشمل جميع أفراد المجتمع بمن فيهم الفئات الضعيفة أو المهمشة؛

٢٦ - **يهيب أيضا** بالدول أن تدعم التمويل الابتكاري والشامل الذي يعزز وصول الجميع من أفراد ومشاريع صغيرة جدا وصغيرة ومتوسطة الحجم، ولا سيما النساء والشباب وغيرهم من الفئات المحرومة، بتكلفة معقولة، إلى طائفة واسعة من الخدمات المالية، بالنظر إلى أن هذه الخدمات يمكن أن تكون أداة فعالة للحد بشكل كبير من الفقر وخفض التفاوت في الدخل عند تقديمها من خلال جهد مطرد ومنسق فيما بين الحكومات والقطاع الخاص والشركاء في التنمية والمستهلكين؛

٢٧ - **يشدد** على أهمية تعزيز القدرات الإنتاجية لأقل البلدان نمواً في جميع القطاعات، بوسائل من بينها إحداث التحول الهيكلي، واعتماد سياسات لزيادة قدرات الإنتاج والإنتاجية والعمالة المنتجة؛ وتعميم الاستفادة من الخدمات المالية؛ وتنمية الزراعة المستدامة، والتنمية الرعوية وتنمية مصائد الأسماك؛ والتنمية الصناعية المستدامة؛ واستفادة الجميع من خدمات الطاقة الحديثة المستدامة التي يمكن الاعتماد عليها والحصول عليها بتكلفة ميسورة؛ ونظم النقل المستدام؛ والبنيات التحتية الجيدة والقادرة على الصمود.

٢٨ - **يشدد أيضا** على الدور الأساسي للتنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة - في إطار استراتيجية شاملة لإحداث تحول اقتصادي هيكلية - في مجالي القضاء على الفقر ودعم النمو الاقتصادي المطرد، وبالتالي في المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة في البلدان النامية؛

٢٩ - **يشجع** الدول على القيام باستثمارات عامة في البنية التحتية، وعلى القيام أيضا، حيث يكون ذلك ممكنا، بتشجيع زيادة الاستثمارات الخاصة في البنية التحتية التي تعطي الأولوية للإدماج الاجتماعي والاقتصادي وإمكانية الوصول إلى الخدمات، وتعزيز الترابط، والتجارة والتكامل الإقليمي، وتلبية احتياجات الفقراء، والمناطق المحرومة، والمجتمعات المحلية، والجهات الأخرى التي تعاني الضعف؛

٣٠ - **يشجع أيضا** الدول على وضع بنية تحتية مادية واجتماعية أساسية ومستدامة يستفيد منها الجميع بصورة عادلة وميسورة، دون تمييز، بما في ذلك الأراضي المزودة بالخدمات بتكلفة معقولة، والطرق في المناطق الريفية، والسقي، والسكن الميسور التكلفة، ومصادر الطاقة الحديثة والمتجددة، والكهربة، ومياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، والطعام المغذي والكافي، والتخلص من النفايات، والتنقل المستدام، ونظم النقل العام، ومرافق الرعاية الصحية وتنظيم الأسرة، والتعليم، والثقافة، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

٣١ - **يحث** الدول الأعضاء على وضع سياسات وبرامج واستراتيجيات مراعية للفوارق بين الجنسين واحتياجات الشباب في مجالي الزراعة وصيد الأسماك ونشط وتعيد الاستثمار في الاقتصاد الريفي غير الزراعي، والمزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة والصيادين، ولا سيما المزارعات والصيدات، بطرق منها زيادة الاستثمار العام والخاص في البحوث الزراعية والخدمات الإرشادية، وتنمية المناطق الريفية والحضرية والزراعة ومصايد الأسماك المستدامة، والقيام بالميكنة الصغيرة النطاق، وزيادة استخدام أنواع البذور العالية الغلة والأسمدة، وتحسين البنية التحتية وسبل الوصول إلى الأسواق، فضلا عن تحسين استراتيجيات نقل التكنولوجيا التي يسهل تكييفها إلى المزارعين المحليين؛

٣٢ - **يعرب** عن بالغ القلق من أن تغير المناخ والتدهور البيئي يشكلان تحديا بالنسبة للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، ويهددان الأمن الغذائي، ويزيدان من مخاطر المجاعة، ومن أن أولئك الذين يعيشون في فقر، ولا سيما في البلدان النامية، يعانون بشكل غير متناسب من آثار التصحر، وإزالة الغابات، والعواصف الرملية والترابية، والكوارث الطبيعية، والجفاف المستمر، والظواهر الجوية القصوى، وارتفاع مستوى سطح البحر، والتحات الساحلي، وتحمض المحيطات، ويؤكد على ضرورة دمج الضعف المرتبط بالمناخ بشكل جيد في خطط واستراتيجيات التنمية الوطنية من أجل القضاء على الفقر والحد من عدم المساواة، وإنشاء نظم حماية اجتماعية وتطويرها لتتحمل حالات الطوارئ، من أجل حماية الأشخاص الأشد ضعفا؛

٣٣ - **يؤكد** على أن آثار الكوارث الطبيعية وتغير المناخ والنزاعات والحالات الكبرى لتفشي الأمراض تعوق بشدة الجهود المبذولة من أجل تحقيق القضاء على الفقر، ولا سيما في البلدان النامية، ويهيب بالمجتمع الدولي أن يعطي الأولوية لمعالجة تلك الآثار؛

٣٤ - **يؤكد من جديد** الالتزام بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، بسبل منها تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الجهود الإنمائية، ويسلم بأن هذه المسائل ستساهم بصورة حاسمة في إحراز التقدم على صعيد أهداف التنمية المستدامة وغاياتها كافة، بما في ذلك الجهود

المبدولة لمكافحة الجوع والفقر والمرض، وتعزيز السياسات والبرامج التي تعمل على زيادة وضمان وتوسيع نطاق مشاركة النساء بالكامل وعلى قدم المساواة في جميع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتحسين فرص حصولهن على جميع الموارد اللازمة لممارسة جميع ما لهن من حقوق الإنسان والحريات الأساسية ممارسة كاملة وإزالة الحواجز التي ما زالت تعترض طريقهن، بما في ذلك كفالة توفير فرص الاستفادة من العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم، على قدم المساواة مع الرجل، وضمان توفير فرص مساوية للنساء والفتيات للحصول على التعليم الجيد من أجل تعزيز استقلالهن الاقتصادي، وتحسين استفادتهن من فرص متساوية، مقارنة بالرجال والفتيان، في العمالة والقيادة وصنع القرار على جميع المستويات، وهو أمر لا غنى عنه للقضاء على الفقر وتمكين النساء والفتيات؛

٣٥ - **يسلم** بالدور الهام الذي يمكن أن تؤديه الأسر في مكافحة الفقر والإقصاء الاجتماعي، ويشدد على أهمية الاستثمار في السياسات والبرامج ذات المنحى الأسري في مجالات مثل التعليم، والتدريب، والعمل اللائق، والتوازن بين العمل والأسرة، والرعاية الصحية، والخدمات الاجتماعية، والعلاقات والتضامن بين الأجيال، والتحويلات النقدية الموجهة للأسر الضعيفة، من أجل الحد من الفقر والجوع، وتعزيز رفاه جميع الأشخاص من جميع الأعمار، فضلا عن الإسهام في تحقيق نتائج أفضل لصالح الأطفال وغيرهم من أفراد الأسرة الضعفاء والمساعدة في كسر دائرة نقل الفقر بين الأجيال؛

٣٦ - **يدعو** الدول الأعضاء إلى الاستثمار في مجموعة متنوعة من السياسات والبرامج ذات المنحى الأسري باعتبارها أدوات هامة تُتوخى منها جملة أمور من بينها مكافحة الفقر والإقصاء الاجتماعي وعدم المساواة، وتعزيز التوازن بين العمل والأسرة والمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، والنهوض بالإدماج الاجتماعي والتضامن بين الأجيال، وذلك من أجل دعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٣٧ - **يشجع** الدول الأعضاء على تعزيز القوانين والأطر التنظيمية التي تشجع التوفيق بين مسؤوليات العمل والأسرة وتقاسمها بين النساء والرجال، بسبل منها صوغ وتنفيذ وتعزيز تشريعات وسياسات وخدمات تراعي احتياجات الأسرة، مثل الإجازات الوالدية وغيرها من برامج الإجازات، وزيادة المرونة في ترتيبات العمل، وتقديم الدعم للأمهات المرضعات، وتطوير البنى التحتية والتكنولوجيا، وتقديم الخدمات، بما في ذلك توفير خدمات جيدة لرعاية الأطفال تكون في المتناول ويسهل الحصول عليها وتهيئة مرافق لرعاية الأطفال وغيرهم من المعالين، وتشجيع الرجال على تحمل نصيب متكافئ من مسؤوليات الأعمال المنزلية باعتبارهم آباء ومسؤولين عن تقديم الرعاية، وهي كلها أمور تسهم في تهيئة بيئة مؤاتية لتمكين المرأة اقتصاديا؛

٣٨ - **يؤكد** من جديد حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والالتزام بتحقيق مشاركتهم الكاملة والمتساوية في جميع قطاعات المجتمع، بما في ذلك من خلال تعميم منظور الإعاقة في جميع الجهود الإنمائية، ويسلم بأن ذلك سيسهم إسهاما حاسما في إحراز تقدم في جميع أهداف التنمية المستدامة وغاياتها، بما في ذلك الجهود المبذولة لمكافحة الجوع والفقر والمرض، وبأنه ينبغي أن ترمي سياسات الإدماج الاجتماعي والسياسات الاقتصادية إلى التقليل من أوجه عدم المساواة، وأن تعزز فرص حصول الجميع على الخدمات الاجتماعية الأساسية والتعليم والعمل وخدمات الرعاية الصحية، والعمل بنشاط للقضاء على التمييز، وزيادة مشاركة وإدماج الفئات الاجتماعية، وبخاصة الأشخاص ذوي الإعاقة، ومواجهة ما تطرحه العمولة

والإصلاحات التي تتطلبها السوق من تحديات محتملة للتنمية الاجتماعية لكي ينتفع الناس كافة في جميع البلدان من العولمة؛

٣٩ - **يسلم** بأن كبار السن يمكنهم أن يستمروا في تقديم مساهماتهم الأساسية في سير شؤون مجتمعاتهم وفي تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ويلاحظ في نفس الوقت مع القلق تفشي الفقر في صفوفهم، وفي هذا الصدد، يشجع الدول الأعضاء على مراعاة الطابع المتعدد الأبعاد لضعف كبار السن إزاء الفقر وانعدام الأمن الاقتصادي، بطرق منها تعزيز الصحة الجيدة والرعاية والرفاه، وذلك عند تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطني؛

٤٠ - **يشجع** الحكومات على إيلاء اهتمام أكبر لبناء القدرات من أجل القضاء على الفقر في أوساط كبار السن، ولا سيما المسنات وكبار السن ذوي الإعاقة، عن طريق تعميم مراعاة مسائل الشيخوخة في تدابير القضاء على الفقر واستراتيجيات تمكين المرأة وخطط التنمية الوطنية، وعلى إدراج كل من السياسات المتعلقة بالشيخوخة والجهود الرامية إلى تعميم مراعاة مسائل الشيخوخة في استراتيجياتها الوطنية؛ وكذلك النظر في القيام، وفقا للتشريعات والسياسات المحلية، بتوسيع نطاق نظم المعاشات التقاعدية المستدامة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، استراتيجيات من قبيل المعاشات الاجتماعية، وزيادة استحقاقاتها، بغية ضمان الحصول على دخل في سن الشيخوخة؛

٤١ - **يعترف** بما يقدمه الشباب، بصفتهم فاعلين في التنمية ومستفيدين منها، من مساهمة إيجابية في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وفي تحقيق الرفاه العام للمجتمع وتقدمه وتنوعه، باعتبار ذلك وسيلة للمساهمة في توزيع الفرص المتاحة للشباب على نحو يزداد العدل فيه باستمرار، وهو ما سيشكل خطوة إلى الأمام على طريق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية والإدماج الاجتماعي والإنصاف، ويشدد على ضرورة تحقيق زيادة كبيرة في عدد الشباب الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة وللمباشرة الأعمال الحرة وكفالة تمكن جميع الشباب ونسبة كبيرة من الكبار، رجالا ونساء على حد سواء، من الإلمام بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام ٢٠٢٠؛

٤٢ - **يوكد** من جديد أن تعزيز التعاون الدولي فيما يتعلق بالشباب، وبناء القدرات، وتعزيز الحوار، والتفاهم المتبادل، والمشاركة الفعالة للشباب هي عناصر حاسمة في الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر وتحقيق الإدماج الاجتماعي والعمالة الكاملة والمشاركة الكاملة في المجتمع، ويؤكد في هذا الصدد أهمية العمل على توفير سبل التمتع بخدمات الرعاية الصحية والحصول على الحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية المملوكة وطنيا، باعتبار ذلك من الأدوات الأساسية لتمكين الشباب؛

٤٣ - **يشجع** الدول الأعضاء على النظر في أثر التغيير التكنولوجي السريع وزيادة الترابط على تقديم الخدمات الاجتماعية، ويشدد على أهمية دعم الابتكار، مع الاحترام الكامل للحق في الخصوصية، والتخفيف من المخاطر المحتملة ذات الصلة التي يمكن أن تقوض سبل عيش الناس ورفاههم، ودعم تبادل المعلومات، والمعارف، والسياسات والممارسات الجيدة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي حيث ساعد كل من الابتكار والتكنولوجيات الجديدة في النهوض بالتنمية الاجتماعية، مع إيلاء اهتمام خاص للفئات الأكثر تهميشا؛

٤٤ - يشجع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة على تحسين جمع البيانات وتحليلها ورصدها بغرض قياس وتحقيق التقدم نحو النهوض بالمساواة والعدالة الاجتماعية والمشاركة لفائدة التخطيط للسياسات الإنمائية وتنفيذها وتقييمها، مع المراعاة التامة للسياسات الإقليمية، والقيام عند الاقتضاء بإطلاع وكالات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها المعنية، بما فيها اللجنة الإحصائية، على البيانات والإحصاءات ذات الصلة عن طريق الآليات المناسبة، ويشدد على ضرورة تحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة، بما في ذلك بحسب الجنس والسن والإعاقة؛

٤٥ - يهيب بمنظومة الأمم المتحدة، أن تقوم بما يتواءم مع نتائج المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، ومنتدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية، بدعم البلدان، بناء على طلبها، على جمع وتحليل البيانات وصياغة سياسات بشأن بالفقر بجميع أشكاله وأبعاده، وذلك دعماً للجهود الوطنية الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٤٦ - يقر بأن كل بلد يتحمل المسؤولية الأولى عن تحقيق تنميته الاقتصادية والاجتماعية، وأن توفير قدر إضافي هام من الموارد العامة المحلية التي تكملها المساعدة الدولية، حسب الاقتضاء، يعد عاملاً حاسماً في تحقيق التنمية المستدامة وإنجاز أهداف التنمية المستدامة، ويقر أيضاً بالالتزام بتعزيز إدارة الإيرادات، لا سيما عن طريق تطبيق نظم ضريبية حديثة وتصاعدية، وتحسين السياسات الضريبية، والارتقاء بالكفاءة في جباية الضرائب؛

٤٧ - يعيد تأكيد خطة عمل أديس أبابا، ويسلم بضرورة اتخاذ خطوات لزيادة الاستثمار من أجل سد الثغرات في الموارد زيادة كبيرة، بوسائل منها تعبئة الموارد المالية من جميع المصادر، بما في ذلك تعبئة وتخصيص الموارد العامة والخاصة والمحلية والدولية؛

٤٨ - يقر في هذا الصدد بضرورة أن تستند الجهود الإنمائية الوطنية، بما فيها جهود التنمية الاجتماعية، إلى بيئة اقتصادية دولية مواتية تشمل قيام علاقات تجارية ونظم نقدية ومالية عالمية متسقة وداعمة لبعضها بعضاً، وتعزيز الحوكمة الاقتصادية العالمية والارتقاء بمستواها؛

٤٩ - يؤكد مجدداً أن للتعاون الدولي دوراً أساسياً في مساعدة البلدان النامية، ومن بينها أقل البلدان نمواً، على تعزيز قدراتها البشرية والمؤسسية والتكنولوجية؛

٥٠ - يشجع البلدان المتقدمة على الوفاء بالتزاماتها الرسمية المتصلة بالمساعدة الإنمائية، بما في ذلك التزام بلدان متقدمة كثيرة بإنجاز الهدف المتمثل في تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية ونسبة تتراوح من ٠,١٥ إلى ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نمواً؛

٥١ - يقر بأن التعاون بين بلدان الجنوب ليس بديلاً عن التعاون بين بلدان الشمال والجنوب بل مكمل له بالأحرى، ويسلم بإسهامات التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في الجهود التي تبذلها البلدان النامية للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة؛

٥٢ - يؤكد أن للمساعدة الإنمائية الرسمية دوراً أساسياً في تكملة تمويل الجهود المبذولة من أجل التنمية في البلدان النامية وتعزيزه وكفالة استدامته وفي تيسير تحقيق الأهداف الإنمائية، بما فيها

الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، وبخاصة أهداف التنمية المستدامة، ويرحب بالخطوات المتخذة لتحسين فعالية المعونة ونوعيتها بناء على المبادئ الأساسية المتمثلة في تولي السلطات الوطنية زمام الأمور والمواءمة والتنسيق والإدارة من أجل تحقيق النتائج والمساءلة المتبادلة؛

٥٣ - **يقهر** بأن الاستثمار في رأس المال البشري والحماية الاجتماعية ثبتت فعاليته في الحد من الفقر وعدم المساواة، ويدعو الدول الأعضاء إلى حشد مصادر تمويل مبتكرة، بسبل منها إقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص، لتأمين مستويات كافية من الإنفاق الاجتماعي اللازم لتوسيع نطاق التغطية في سبيل تعميم الاستفادة من الخدمات الصحية والتعليم والابتكار والتكنولوجيات الجديدة والحماية الاجتماعية الأساسية، والتصدي لمسألة التدفقات المالية غير المشروعة والفساد؛

٥٤ - **يؤكد مجدداً** أن التنمية الاجتماعية تتطلب من جميع الجهات الفاعلة أن تشارك بنشاط في عملية التنمية، بما فيها منظمات المجتمع المدني والشركات والمشاريع التجارية الصغيرة والمتوسطة الحجم، وأن الشراكات بين جميع الجهات الفاعلة المعنية تصبح، بشكل متزايد، جزءاً من التعاون الوطني والدولي لتحقيق التنمية الاجتماعية، ويؤكد مجدداً أيضاً أن الشراكات بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص داخل البلدان يمكن أن تساهم بفعالية في تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية، ويقر بأهمية الجهود المبذولة لتعزيز تبادل المعلومات والمعارف المتعلقة بتوفير العمل اللائق للجميع وإيجاد فرص العمل، بما في ذلك مبادرات إيجاد فرص عمل لائق وما يتصل بها من مهارات، ولتيسير دمج البيانات المتصلة بذلك في السياسات الوطنية المتبعة في مجالي الاقتصاد والعمالة؛

٥٥ - **يدعو** جميع الأطراف صاحبة المصلحة ذات الصلة، بما في ذلك مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، إلى تعزيز تبادل المعلومات بشأن قياس الفقر بشكل يتجاوز مجرد الدخل، ويسلط الضوء في هذا الصدد على العمل الهام الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة لدعم القياس والتقييم المتعدد الأبعاد للفقر؛

٥٦ - **يدعو أيضاً** جميع الأطراف صاحبة المصلحة ذات الصلة، بما في ذلك مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، إلى أن تتبادل الممارسات الجيدة المتعلقة بالبرامج والسياسات التي تتصدى لأشكال اللامساواة تحقيقاً لمنفعة من يعيشون في فقر مدقع، وتعزيز مشاركتهم بصورة نشطة في تصميم وتنفيذ تلك البرامج والسياسات بهدف تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

٥٧ - **يُهيئ** منظومة الأمم المتحدة أن تقدم المساعدة التقنية وغيرها من أشكال المساعدة إلى الحكومات، بناء على طلبها، على صياغة وتنفيذ استراتيجيات وطنية من أجل تقديم خدمات الضمان الاجتماعي والخدمات الاجتماعية للجميع، بما يتضمن توفير حدود دنيا للحماية الاجتماعية، ويدعو المجتمع المدني إلى تقديم هذه المساعدات.

مشروع القرار الرابع

ثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة، ٢٠٠٢

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى أن خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢ التي اعتمدها الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة التي عقدت في مدريد من ٨ إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢^(١) ورد فيها أن الاستعراض المنهجي لتنفيذها من قبل الدول الأعضاء أمر مطلوب باعتباره أساسيا لنجاح الخطة في تحسين مستوى معيشة كبار السن،

وإذ يشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ١٤٤/٧٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، والقرارات السابقة التي اتخذتها الجمعية بشأن الشيخوخة، وكذلك قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/٣٣ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦^(٢) والقرارات السابقة لمجلس حقوق الإنسان المتعلقة بالشيخوخة،

وإذ يشير كذلك إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي دعا الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني، في قراره ١٤/٢٠٠٣ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، إلى المشاركة في نهج ينطلق من القاعدة لاستعراض خطة عمل مدريد وتقييمها،

وإذ يضع في اعتباره أن لجنة التنمية الاجتماعية قررت، في قرارها ١/٤٢ المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤^(٣)، استعراض خطة عمل مدريد وتقييمها كل خمس سنوات،

وإذ يحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام^(٤) الذي استند إلى نتائج ثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد،

وإذ يلاحظ أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة وإسهامه في تنفيذ خطة عمل مدريد ومتابعتها،

وإذ يلاحظ أيضا ما قامت به الخيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان، التي عينها مجلس حقوق الإنسان، من أعمال بشأن تقييم الآثار المترتبة في حقوق الإنسان على تنفيذ خطة عمل مدريد،

وإذ يشير إلى خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٥) التي تتضمن عددا من الغايات الطموحة والعالمية التي تختص بكبار السن، وإذ يشدد على أهمية العمل على مراعاة الأمور التي تهم كبار السن في تنفيذ الخطة لئلا يترك الركب وراءه أحدا، بمن فيهم كبار السن،

(١) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ٥٣ ألف (A/72/53/Add.1)، الفصل الثاني.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٦ (E/2004/26)، الفصل الأول، الفرع هاء.

(٤) E/CN.5/2018/4.

(٥) القرار ١/٧٠.

وإذ يسلم بأن شيخوخة السكان من أهم الاتجاهات التي يُحتمل أن تحدد إلى أي مدى يمكن تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة، وإذ يسلم أيضاً أن تنفيذ الاتجاهات ذات الأولوية المحددة في خطة عمل مدريد واستراتيجيات التنفيذ الإقليمية ذات الصلة سيساعد على تحقيق أهداف التنمية المستدامة وسيسهم في الجهود المبذولة حتى لا يترك الركب أحداً،

وإذ يشدد على أن تعزيز التعاون الدولي بمختلف أشكاله وسبله، باعتباره مكماً للجهود الإنمائية الوطنية، أمر أساسي لدعم البلدان النامية في تنفيذ خطة عمل مدريد،

وإذ يقهر بالخطوات التي اتخذتها في تنفيذ خطة عمل مدريد كل من الدول الأعضاء، وآليات الأمم المتحدة وهيئاتها ومنظماتها ذات الصلة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وإذ يحيط علماً بإنشاء فريق غير رسمي مشترك بين الوكالات معني بالشيخوخة في عام ٢٠١٧،

وإذ يقهر أيضاً بأنه من المهم للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير ملموسة، وفقاً للتشريعات الوطنية وفي انسجام مع القانون الدولي الساري، لمواصلة حماية كبار السن ومساعدتهم في حالات الطوارئ، وفقاً لخطة عمل مدريد وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(١)، ولإذكاء الوعي في هذا المجال،

وإذ يقهر كذلك بالحاجة إلى إدماج منظور جنساني في جميع التدابير المتعلقة بكبار السن من أجل مراعاة احتياجات وتجارب كبار السن من النساء والرجال،

وإذ يقهر بما تضطلع به مختلف المنظمات الدولية والإقليمية التي تعنى بالتدريب وبناء القدرات وتصميم السياسات ورصدها على الصعيدين الوطني والإقليمي من دور هام في تعزيز خطة عمل مدريد وتنفيذها، وإذ يقدر ما يجري من عمل في مختلف أنحاء العالم، وكذلك المبادرات الإقليمية، من قبيل المؤتمر الإقليمي الحكومي الدولي الرابع المعني بالشيخوخة وحقوق كبار السن في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي عقد في أسنسيون من ٢٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، والمؤتمر الوزاري الرابع للجنة الاقتصادية لأوروبا المعني بالشيخوخة، الذي عقد في لشبونة من ٢٠ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، والاجتماع الحكومي الدولي لآسيا والمحيط الهادئ بشأن ثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة، الذي عقد في بانكوك من ١٢ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، وعمليات الاستعراض الإقليمية التي أجرتها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا واللجنة الاقتصادية لأفريقيا والتقارير التي قدمتها اللجنتان، وكذلك العمل الذي تضطلع به المعاهد، مثل المعهد الدولي للشيخوخة في مالطة والمركز الأوروبي لسياسات وبحوث الرعاية الاجتماعية في فيينا،

١ - يقهر بالنجاح في إنجاز عملية الاستعراض والتقييم الثانية لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢^(١)، وبما حققتة العملية من نتائج على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، حيث سلطت الضوء على عدة تحديات مشتركة بين المناطق من جوانب شتى تم التحويلات الديموغرافي والأعراف الثقافية ومستويات التنمية الاقتصادية، بما في ذلك مستوى الصحة والرفاه المكفول للمسنين، وما يتعلق بذلك من تحسين لخدمات الصحة والرعاية، إضافة إلى التدابير الرامية إلى توسيع نطاق نظم

(٦) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفق الثاني.

الحماية الاجتماعية وإلى تحقيق استدامتها، وغير ذلك من تدابير دعم الدخل، وهي كلها أمور لا تزال من الأولويات في جميع المناطق؛

٢ - **يشجع** الدول الأعضاء على مواصلة تعزيز تنفيذ خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة واستخدامها باعتبارها أداة لإدماج كبار السن في تنفيذ وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٥) وأهداف التنمية المستدامة؛

٣ - **يقهر** بما لكبار السن من طاقات وبما يمكن أي يواصلوا تقديمه من إسهامات أساسية في سير شؤون مجتمعاتهم وفي تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ إذا أُتيحت لهم الضمانات الملائمة، ويشجع الدول الأعضاء على تهيئة بيئة مواتية لمشاركة كبار السن مشاركة كاملة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، مع مراعاة التنوع في حالات كبار السن؛

٤ - **يشجع** الدول الأعضاء على مراعاة الطابع المتعدد الأبعاد لضعف كبار السن إزاء الفقر وانعدام الأمن الاقتصادي، بما في ذلك عن طريق تعزيز الصحة الجيدة والرعاية والرفاه في أثناء تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطني؛

٥ - **يشجع أيضا** الدول الأعضاء على إنشاء أو تعزيز هيئة أو آلية تنسيق وطنية، حسب الاقتضاء، تقوم بعدة أدوار منها تيسير تنفيذ خطة عمل مدريد، بما في ذلك استعراض الخطة وتقييمها؛

٦ - **يعرب عن القلق** من أن التقدم في السن يطرح قدرا أكبر من مخاطر الضعف إزاء انعدام الأمن الاقتصادي والفقر، ومن أن الأشخاص الذين يعيشون في مناطق تشكل بؤرا للفقر، ويكونون قد مروا بحياة الفقر والحرمان، كثيرا ما يكونون أكثر عرضة من غيرهم لأن ينحدروا أكثر في هوة الفقر وهم في سن الشيخوخة؛

٧ - **يشجع** الدول الأعضاء على مواصلة ما تبذله من جهود لتعميم مراعاة الشيخوخة في برامج عملها المتعلقة بالسياسات العامة، ووضعة في اعتبارها الأهمية البالغة للترابط والتضامن والمعاملة بالمثل بين الأجيال في الأسرة لتحقيق التنمية الاجتماعية وإعمال جميع حقوق الإنسان لكبار السن، وتشجيع الإدماج الاجتماعي ومنع التمييز بسبب السن والقضاء عليه، بوسائل منها تسليط الضوء على المنظور الجنساني؛

٨ - **يشجع أيضا** الدول الأعضاء على تعزيز فهم الشيخوخة باعتبارها مسألة تم المجتمع ككل، عن طريق التثقيف مدى الحياة وعلى جميع المستويات بهدف مكافحة المواقف السلبية من كبار السن والتمييز ضدهم؛

٩ - **يشجع كذلك** الدول الأعضاء على النظر في تضمين استراتيجياتها الوطنية، في جملة أمور، نهجاً تتعلق بتنفيذ السياسات، من قبيل التمكين والمشاركة والمساواة بين الجنسين والتوعية وتنمية القدرات، وأدوات ضرورية لتنفيذ السياسات، من قبيل وضع السياسات المستندة إلى الأدلة والإدماج والنهج القائمة على المشاركة ووضع المؤشرات؛

١٠ - **يشجع** الدول الأعضاء على النظر في تحديد معايير مرجعية للعمل على الصعيد الوطني، استنادا إلى التجارب الناجحة والممارسات الجيدة ومواطن النقص وأولويات المستقبل التي تحددها في عملية الاستعراض والتقييم على المستويين الوطني والإقليمي، وذلك للنهوض بتنفيذ خطة عمل مدريد،

مع مراعاة الاحتياجات الخاصة لكبار السن، بما في ذلك من خلال تعزيز الآليات المؤسسية وإجراء البحوث وجمع البيانات وتحليلها وتدريب ما يلزم من الموظفين في ميدان الشيخوخة؛

١١ - **يهيب** بالدول الأعضاء أن تتخذ تدابير مناسبة تشمل، عند الاقتضاء، التدابير التشريعية لتعزيز حقوق كبار السن وحمايتهم، وتدابير تهدف إلى توفير الأمن الاقتصادي والاجتماعي والرعاية الصحية، والنظر في الوقت نفسه في خطة عمل مدريد وتعميم مراعاة المنظور الجنساني ومشاركة كبار السن على نحو تام في عملية صنع القرار التي تؤثر في حياتهم وتحفظ كرامتهم مع تقدمهم في السن؛

١٢ - **يشجع** الدول الأعضاء على إعداد وتنفيذ سياسات للمعاشات التقاعدية والسعي للرفع من الفعالية في نظم الحماية الاجتماعية ونظم الأمن، آخذة في الاعتبار أنه يلزم تشجيع العمل اللائق، إذ هو ما سيشجع في وقت لاحق التقاعد اللائق؛

١٣ - **يشجع أيضا** الدول الأعضاء على دعم أوساط البحوث الوطنية والدولية في إجراء الدراسات عن أثر خطة عمل مدريد على كبار السن والسياسات الاجتماعية الوطنية؛

١٤ - **يشجع كذلك** الدول الأعضاء على إيلاء الاعتبار لرعاية كبار السن وتوفير الرعاية الصحية الكافية لهم، بما في ذلك الرعاية الطويلة الأمد والرعاية الملطفة، ويقر بإمكانية تجنب الإصابة بالأمراض غير المعدية وآثارها أو الحد منها إلى حد كبير باتباع نهج يشمل القيام بتدخلات تسندها أدلة وتكون ميسورة التكلفة وفعالة من حيث التكلفة وشاملة لمختلف الفئات السكانية ولقطاعات متعددة؛

١٥ - **يشجع** الدول الأعضاء على تسخير البحوث والخبرات العلمية والاستفادة من الإمكانيات التي تتيحها التكنولوجيا والتغير التكنولوجي السريع لمعالجة عدد من الأمور منها الآثار الفردية والاجتماعية والتعليمية والصحية التي تنتج عن الشيخوخة، وخاصة في البلدان النامية؛

١٦ - **يدعو** الدول الأعضاء إلى إقامة و/أو تعزيز الشراكات مع منظمات المجتمع المدني، مثل منظمات كبار السن والأوساط الأكاديمية، ومع القطاع الخاص، بغية تحسين قدرتها الوطنية على صياغة السياسات في مجال الشيخوخة وتنفيذها ورصدها؛

١٧ - **يشدد** على الحاجة إلى بناء قدرات إضافية على الصعيد الوطني مع الاسترشاد باحتياجات كل بلد على حدة، من أجل تشجيع وتيسير تنفيذ خطة عمل مدريد، ويشجع الدول الأعضاء، في هذا الصدد، على دعم صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشيخوخة، بغرض تمكين إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة من توسيع نطاق المساعدة المقدمة إلى البلدان، حسب طلبها؛

١٨ - **يدعو** الدول الأعضاء، وكذلك سائر الجهات المعنية الرئيسية على الصعيدين الوطني والدولي، إلى مواصلة تعاونها في تعزيز تنفيذ خطة عمل مدريد مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، باعتبارها مركز الأمم المتحدة للتنسيق على الصعيد العالمي في مجال الشيخوخة؛

١٩ - **يقهر** بالمساهمات الجوهرية التي تقدمها لجان الأمم المتحدة الإقليمية في تنفيذ خطة عمل مدريد واستعراضها وتقييمها، بما في ذلك تنظيم اجتماعات إقليمية للاستعراض والتقييم وإعداد وثائقها الختامية، ويهيب بالأمين العام أن يقوم بترسيخ عمل اللجان الإقليمية بشأن الشيخوخة من أجل تمكينها من تعزيز أنشطة التنفيذ التي تقوم بها على الصعيد الإقليمي؛

٢٠ - **يطلب** إلى اللجان الإقليمية أن تواصل، بما في ذلك من خلال هيئاتها الحكومية الدولية، تيسير المزيد من تنفيذ خطة عمل مدريد على أساس الأولويات المحددة في النتائج التي تسفر عنها عمليات الاستعراض والتقييم التي تجريها على الصعيد الإقليمي، باعتبار ذلك طريقة لإدماج كبار السن في تنفيذ وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة؛

٢١ - **يدعو** لجانه الفنية إلى النظر، كل في إطار الولاية المنوطة به، في تعميم مراعاة قضايا الشيخوخة بوسائل منها إدراج الشيخوخة وشواغل كبار السن ضمن المسائل المستجدة في إطار برامج عملها، حسب الاقتضاء، وازعة في الاعتبار أهمية تحسين التنسيق وتعزيز بناء القدرات على صعيد الأمم المتحدة، عند الحاجة، بهدف تحسين حالة كبار السن؛

٢٢ - **يدعو** جميع الكيانات المعنية التابعة للأمم المتحدة التي يمكن أن تسهم في النهوض بحالة كبار السن، كل في إطار الولاية المنوطة به، إلى إيلاء مزيد من الأولوية لمعالجة احتياجات وشواغل كبار السن، مع زيادة أوجه التآزر فيما بينها إلى أقصى حد؛

٢٣ - **يشجع** المجتمع الدولي على تعزيز التعاون الدولي من أجل أمور منها دعم الجهود الوطنية، متى طُلب ذلك، الرامية إلى القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، التزاماً بالأهداف المتفق عليها دولياً، بغية توفير دعم اجتماعي واقتصادي مستدام لكبار السن، وبناء القدرات في مجال الشيخوخة من خلال تقوية الشراكات القائمة مع المجتمع المدني، من قبيل منظمات كبار السن والأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث والمنظمات الأهلية والدينية، ومع القطاع الخاص؛

٢٤ - **يشجع** المجتمع الدولي والمؤسسات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على القيام، كل في إطار الولاية المنوطة به، بدعم الجهود الوطنية، متى طُلب ذلك، وتوفير التمويل اللازم للبحوث وجمع البيانات المصنفة حسب الفئات العمرية، إضافة إلى البيانات المصنفة حسب نوع الجنس وحالة الإعاقة، من أجل تحسين فهم التحديات التي تطرحها شيخوخة السكان والفرص التي تتيحها وتزويد صانعي السياسات بمعلومات وتحليلات أدق وأكثر عملية وتحديدًا عن مسائل الشيخوخة والمسائل الجنسانية والإعاقة، لأغراض من قبيل التخطيط للسياسات ورصدها وتقييمها؛

٢٥ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يتابع نتائج عملية الاستعراض والتقييم الثالثة لخطة عمل مدريد، وبخاصة العلاقة بين التنمية والسياسات الاجتماعية وحقوق الإنسان لكبار السن، لأغراض منها توجيه عمل كيانات الأمم المتحدة وهيئاتها المعنية على نحو أفضل، بما في ذلك عمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة؛

٢٦ - **يطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الثامنة والخمسين، في عام ٢٠٢٠، تقريراً عن طرائق إجراء رابع استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد وعن تنفيذ هذا القرار.

باء - مشروع مقرر مقدم إلى المجلس لاعتماده

٢ - توصي لجنة التنمية الاجتماعية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع المقرر التالي:

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السادسة والخمسين وجدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة السابعة والخمسين

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

- (أ) يحيط علما بتقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السادسة والخمسين^(١)؛
- (ب) يقر جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة السابعة والخمسين للجنة على النحو الوارد أدناه:

جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة السابعة والخمسين للجنة

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٣ - متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة:

الوثائق

- تقرير الأمين العام عن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
- (أ) الموضوع ذو الأولوية: التصدي لأوجه عدم المساواة وتحديات الإدماج من خلال السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية؛

الوثائق

- تقرير الأمين العام عن الموضوع ذي الأولوية
- (ب) استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية؛
- ١' برنامج العمل العالمي المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة؛
- ٢' القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة؛
- ٣' برنامج العمل العالمي للشباب؛

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٨، الملحق رقم ٦ (E/2018/26).

- '٤' خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢؛
'٥' القضايا والسياسات والبرامج المتعلقة بالأسرة؛

الوثائق

- تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب
تقرير الأمين العام بشأن النهوض بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز تعميم المراعاة
الواجبة لاعتبارات الإعاقة في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠
تقرير الأمين العام عن تنفيذ أهداف السنة الدولية للأسرة وعمليات متابعتها
(ج) المسائل المستجدة (تُحدّد فيما بعد).

الوثائق

- مذكرة من الأمين العام عن المسائل المستجدة
٤ - المسائل البرنامجية ومسائل أخرى:
(أ) الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠؛
(ب) معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية.

الوثائق

- مذكرة من الأمين العام عن ترشيح أعضاء مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث
التنمية الاجتماعية
مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث
التنمية الاجتماعية
مذكرة من الأمانة العامة بشأن الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠
٥ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والخمسين للجنة.
٦ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والخمسين.

جيم - المقرر الذي يوجّه انتباه المجلس إليه

- ٣ - وجّه انتباه المجلس إلى المقرر التالي الذي اعتمده اللجنة:

المقرر ١٠١/٥٦

الوثائق التي نظرت فيها لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها السادسة والخمسين

تحيط لجنة التنمية الاجتماعية علما بالوثيقتين التاليتين اللتين كانتا معروضتين عليها في دورتها السادسة والخمسين:

- (أ) تقرير الأمين العام عن تنفيذ أهداف السنة الدولية للأسرة وعمليات متابعتها^(١)؛
- (ب) مذكرة من الأمانة العامة بشأن المسائل المستجدة: نحو مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود: الابتكار والترايط على الصعيد الإقليمي من أجل التنمية الاجتماعية^(٢)؛

(١) .A/73/61-E/2018/4

(٢) .E/CN.5/2018/5

الفصل الثاني

مسائل تنظيمية: تنظيم لجنة التنمية الاجتماعية وأساليب عملها في المستقبل

١ - نظرت اللجنة في استعراض أساليب عملها، في إطار البند ٢ من جدول الأعمال، في جلسيتها الثانية والحادية عشرة المعقودتين في ٢٩ كانون الثاني/يناير و ٧ شباط/فبراير ٢٠١٨.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

٢ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٧ شباط/فبراير، صوّب أمين اللجنة شفويًا الفقرة ٤ من مشروع القرار E/CN.5/2018/L.5 المعنون "تنظيم لجنة التنمية الاجتماعية وأساليب عملها في المستقبل" الذي قدمه نائب الرئيس، برونو ريوس سانشينز (المكسيك)، بناءً على مشاورات غير رسمية.

٣ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار E/CN.5/2018/L.5 بصيغته المصوّبة شفويًا وأوصت المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يعتمد بشكل نهائي (انظر الفصل الأول - ألف، مشروع القرار الأول).

٤ - وقبل اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان؛ وبعد الاعتماد، أدلى ممثل السلفادور ببيان.

الفصل الثالث

متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة

١ - نظرت اللجنة في البند ٣ من جدول الأعمال في جلساتها من الثانية إلى الحادية عشرة المعقودة في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير وفي ١ و ٥ و ٧ شباط/فبراير ٢٠١٨. وكانت الوثائق التالية معروضة عليها:

(أ) تقرير الأمين العام عن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (E/CN.5/2016/2)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع (E/CN.5/2018/3)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن ثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢ (E/CN.5/2018/4)؛

(د) مذكرة من الأمانة العامة بشأن المسائل المستجدة: نحو مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود: الابتكار والترايط على الصعيد الإقليمي من أجل التنمية الاجتماعية (E/CN.5/2018/5)؛

(هـ) تقرير الأمين العام عن تنفيذ أهداف السننة الدولية للأسرة وعمليات متابعتها (A/73/61-E/2018/4)؛

(و) البيانات المقدمة من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/CN.5/2018/NGO/1-100).

٢ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٢٩ كانون الثاني/يناير، قامت مديرة شعبة السياسات والتنمية في الميدان الاجتماعي التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بعرض الوثائق في إطار البند ٣ ككل من جدول الأعمال.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة في إطار البند ٣ ككل من جدول الأعمال

الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

٣ - في الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ٧ شباط/فبراير، قام المراقب عن مصر^(١) (باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين) بتقلم مشروع القرار المعنون "الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا" (E/CN.5/2018/L.4) ونقح شفويا الفقرة السابعة عشرة من ديباجة مشروع القرار.

٤ - وفي وقت لاحق، انضمت تركيا^(١) إلى مقدمي مشروع القرار.

(١) وفقا للمادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار E/CN.5/2018/L.4 بصيغته المنقحة شفويا وأوصت المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يعتمد بشكل نهائي (انظر الفصل الأول - ألف، مشروع القرار الثاني).
- ٦ - وقبل اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان.
- ٧ - وفي الجلسة نفسها أيضا، وبناء على مقترح من الرئيس، أحاطت اللجنة علما بالوثيقتين A/73/61-E/2018/4 و E/CN.5/2018/5 في إطار بند جدول الأعمال (انظر الفصل الأول - جيم، مشروع المقرر).

ألف - الموضوع ذو الأولوية: استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع

- ٨ - نظرت اللجنة في البند ٣ (أ) في جلسيتها الثالثة والحادية عشرة المعقودتين في ٢٩ كانون الثاني/يناير و ٧ شباط/فبراير، وأجرت مناقشة عامة بشأن البند بالاقتراع مع البند ٣ (ب) (استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية) في جلساتها الثانية والرابعة والثامنة والتاسعة والعاشر المعقودة في ٢٩ و ٣٠ كانون الثاني/يناير وفي ١ و ٥ شباط/فبراير ٢٠١٨.
- ٩ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٢٩ كانون الثاني/يناير، بدأت اللجنة مناقشتها العامة المشتركة للبندين ٣ (أ) و ٣ (ب) واستمعت إلى بيانات أدلى بها ممثلو بلغاريا (أيضا باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وأرمينيا، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وصربيا)، وبيرو، وباراغواي، والبرتغال، وغانا، وكذلك المراقبون عن مصر (باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين)، وفيت نام (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، وغينيا الاستوائية (باسم الدول الأفريقية)، وكوستاريكا (أيضا باسم الأرجنتين، وإكوادور، وإندونيسيا، وأوروغواي، والبرازيل، وبنما، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، والسلفادور، وسلوفينيا، وشيلي، وغواتيمالا، وقطر، وكولومبيا، وكينيا، وماليزيا، والمكسيك، وهندوراس (وهي الدول التي تشكل مجموعة أصدقاء كبار السن في الأمم المتحدة بنيويورك، وبصفتها الوطنية)، ومصر، وغواتيمالا.
- ١٠ - وفي الجلسة الرابعة المعقودة في ٣٠ كانون الثاني/يناير، استأنفت اللجنة مناقشتها العامة المشتركة للبندين واستمعت إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من الكونغو والاتحاد الروسي والسودان وبيلاوس والمكسيك وإسرائيل وسويسرا والسلفادور وناميبيا، وكذلك المراقبون عن زمبابوي والنيجر وشيلي وإندونيسيا والمملكة العربية السعودية والدايمرك والأرجنتين وهنغاريا وتايلند وجورجيا وجنوب أفريقيا وأوروغواي وكينيا والجمهورية الدومينيكية.
- ١١ - وفي الجلسة الثامنة المعقودة في ١ شباط/فبراير، استأنفت اللجنة مناقشتها العامة المشتركة للبندين واستمعت إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من السنغال، وفرنسا، وقطر، وبلغاريا، ورومانيا، وبنغلاديش، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وكذلك المراقبون عن أفغانستان، والمغرب، وألمانيا، وبولندا، وهولندا، وصربيا، وفنلندا، وكوبا، ومالي، وكابو فيردي، وبوتسوانا، وباكستان، ونيكاراغوا، وإيطاليا، وموناكو، وملديف.

١٢ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل الرابطة الدولية لأخوات المحبة، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١٣ - وفي الجلسة التاسعة المعقودة في ١ شباط/فبراير، واصلت اللجنة مناقشتها العامة المشتركة للبندين واستمعت إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من بنن، والبرازيل، والصين، وجمهورية كوريا، والعراق، وجمهورية إيران الإسلامية، والنمسا، وجمهورية مولدوفا، وكولومبيا، واليابان، والولايات المتحدة، وكذلك المراقبون عن الكاميرون، وتركيا، وزامبيا، والفلبين، وفييت نام، وميانمار، وهندوراس، ونيبال، وإكوادور، والسويد، والهند، وسري لانكا، وليبيا، ونيجيريا، وأذربيجان، وجامايكا، والكرسي الرسولي.

١٤ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل الاتحاد الدولي المعني بالشيخوخة، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١٥ - وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ٥ شباط/فبراير، واصلت اللجنة مناقشتها العامة المشتركة للبندين واستمعت إلى بيانين أدلى بهما ممثل ملاوي والمراقب عن غينيا.

١٦ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو منظمة العمل الدولية، والاتحاد الدولي للاتصالات، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية، والعلم والثقافة، ومكتب اللجان الإقليمية في نيويورك (باسم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ).

١٧ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيانات ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الاتحاد الدولي لتنمية الأسرة، والحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع، وجمعية الإرساليات الطبية الكاثوليكية، ومنظمة وومب الدولية، ومعهد مريم البتول - لوريتو جينيرالته، والاتحاد الدولي لرابطات المسنين، وأوديشا، ورابطة طلاب العلاقات الدولية في جامعة ماكغيل، ومؤسسة الأمل غير الحكومية، ومؤسسة س. م. سيغال، والرابطة الهلينية لأخصائي العلوم السياسية، و Bäueraliche Erzeugergemeinschaft Schwäbisch Hall، وشركة بي جاي دي الاستشارية لإعادة التأمين، والمنظمة العالمية للتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، وحركة الشباب الأفريقي، ومدرسة إيرين ميناكايكا، واللجنة الدولية للسلام والمصالحة.

حلقة النقاش

١٨ - في الجلسة الثالثة المعقودة في ٢٩ كانون الثاني/يناير، عقدت اللجنة حلقة نقاش حول الموضوع ذي الأولوية: "استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع"، أدارتها جين بارات، الأمينة العامة للاتحاد الدولي المعني بالشيخوخة. وعقب الكلمة الرئيسية التي ألقاها خوان سومافيا، مدير الأكاديمية الدبلوماسية في شيلي، استمعت اللجنة إلى عروض قدمها أعضاء حلقة النقاش الذين ترد أسماؤهم فيما يلي: أنا هيلينا تشاكون، نائبة رئيس كوستاريكا؛ وغادة والي، وزيرة التضامن الاجتماعي في مصر؛ ومارك كامبرهوف، رئيس الوحدة المعنية بتنسيق شؤون الاتحاد الأوروبي والشؤون الدولية التابعة للوزارة الاتحادية لشؤون الأسرة وكبار السن والنساء والشباب في ألمانيا؛ ومارك ماكغريفي، الرئيس التنفيذي لمجموعة دي بول الدولية. وخلال جلسة التحاور التي تلت، قدّم مداحلات ممثلو كل من المكسيك والسلفادور وناميبيا والبرازيل، وكذلك المراقبون عن هنغاريا، وكوستاريكا، والمغرب، وكوبا، وجنوب أفريقيا.

وشارك في النقاش ممثل منظمة العمل الدولية، إلى جانب ممثلي المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: مؤسسة فريدريك إيبرت؛ ومنظمة الأود الأمريكية؛ والاتحاد الدولي المعني بالشيخوخة؛ والرابطة الدولية لأحوال المحبة.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة فيما يتعلق بالبند ٣ (أ) من جدول الأعمال

١٩ - في الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ٧ شباط/فبراير، اعتمدت اللجنة مشروع القرار المعنون "استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع"، الذي ورد في ورقة غير رسمية عممت في قاعة الاجتماع، باللغة الإنكليزية فقط، والذي قدمه الرئيس (أيسلندا) بناء على مشاورات غير رسمية، وأوصت المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماده بصورة نهائية (انظر الفصل الأول - ألف، مشروع القرار الثالث).

٢٠ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات ممثلو السلفادور والولايات المتحدة فضلا عن المراقب عن الكرسي الرسولي.

باء - استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية

٢١ - نظرت اللجنة في البند ٣ (ب) في جلستها السادسة والحادية عشرة المعقودتين في ٣١ كانون الثاني/يناير و ٧ شباط/فبراير، وأجرت مناقشة عامة مشتركة بشأن البند بالاقتران مع البند ٣ (أ) (الموضوع ذو الأولوية: استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع) في جلساتها الثانية والرابعة والثامنة والتاسعة والعاشر المعقودة في ٢٩ و ٣٠ كانون الثاني/يناير وفي ١ و ٥ شباط/فبراير. (للاطلاع على المناقشة العامة المشتركة للبيندين، انظر الفصل الثالث - ألف، الفقرات ٨-١٧).

حلقتا نقاش

٢٢ - في الجلسة السادسة المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير، عقدت اللجنة حلقة نقاش بشأن ثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢ أدارتها سيلفيا بيليس، وهي مستشارة مستقلة لشؤون التنمية الاجتماعية الشاملة، ورئيسة سابقة لوحدة التحالفات الاستراتيجية في الرابطة الدولية لمساعدة المسنين. وقدم عروضاً المشاركين في حلقة النقاش التالي ذكرهم: هكتور كارديناس، وزير العمل الاجتماعي في باراغواي؛ وخوسيه أنطونيو فييرا دا سيلفا، وزير العمل والتضامن والضمان الاجتماعي في البرتغال، ورئيس المؤتمر الإقليمي للاستعراض والتقييم الذي نظمته اللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ وشيرين شارمين شودي، رئيسة البرلمان في بنغلاديش؛ ولازاروس كابامبوي، الممثل الدائم لزامبيا لدى الأمم المتحدة؛ وعبلة السباعي، رئيسة إدارة علم الوبائيات والصحة السكانية بالجامعة الأمريكية في بيروت وإحدى المدراء المشاركين في تأسيس مركز دراسات الشيخوخة في لبنان. وخلال جلسة التحاور التي تلت، قدّم مداخلات ممثلو كل من البرازيل، والاتحاد الروسي، وفرنسا، وباراغواي، وناميبيا، والنمسا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، واليابان، وكذلك المراقبون عن الأرجنتين، وغواتيمالا، وإندونيسيا، وكوستاريكا، وجنوب أفريقيا، وكينيا، وفنلندا، وإسبانيا، والجمهورية الدومينيكية. وشارك المراقب عن الاتحاد الأوروبي في النقاش، إلى جانب ممثلي المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الرابطة الدولية لعلم الشيخوخة وطب المسنين، والرابطة الدولية لمساعدة المسنين، والشبكة الدولية لمنع إيذاء المسنين.

٢٣ - وفي الجلسة السابعة المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير، عقدت اللجنة حلقة نقاش بشأن موضوع "نحو تحقيق التنمية الشاملة والمرنة والمستدامة: نصح قائم على الأدلة من أجل تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في تنفيذ ورصد وتقييم خطة عام ٢٠٣٠" أدارتها فينس إلانغان، الأمانة العامة للهيئة الدولية للتأهيل والرئيسة السابقة للهيئة الدولية للمعوقين. وقدم عروضاً المشاركون في حلقة النقاش التالي ذكرهم: جانغ هايدي، رئيسة الاتحاد الصيني للمعوقين؛ وكاتالينا ديفانداس أغيلار، المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وماري كروك، أستاذة في كلية الحقوق في جامعة سيدني، أستراليا؛ ومصباح أنصاري، نائب مدير حقوق الإنسان في وزارة الخارجية في جمهورية إيران الإسلامية؛ ومارغريت موبوغوي، كبيرة الإحصائيين في شعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية. وخلال جلسة التحاور التي تلت، قدّم مداخلات ممثلو كل من رومانيا وناميبيا والسودان والمكسيك، وكذلك المراقبون عن الأرجنتين وغواتيمالا واندونيسيا وكينيا وكوستاريكا والمملكة العربية السعودية وكوبا والجمهورية الدومينيكية ونيجيريا. وشارك المراقب عن الاتحاد الأوروبي في النقاش، إلى جانب ممثل استراتيجية الأمم المتحدة الدولية للحد من الكوارث. وشارك أيضاً ممثل منظمة الفهود الرمادية، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وفي الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ٧ شباط/فبراير، استمعت اللجنة إلى عرض قدمه مصباح أنصاري، نائب مدير حقوق الإنسان في وزارة الخارجية في جمهورية إيران الإسلامية، وهو أحد المشاركين في حلقة النقاش.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة بشأن البند ٣ (ب) من جدول الأعمال

٢٤ - في الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ٧ شباط/فبراير، اعتمدت اللجنة مشروع القرار المعنون "ثالث استعراض وتقييم لحظة عمل مدريد الدولية للشيوخوخوة، ٢٠٠٢" (E/CN.5/2018/L.3)، الذي قدمه نائب الرئيس (الصين)، بناء على مشاورات غير رسمية، وأوصت المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يعتمد بصورة نهائية (انظر الفصل الأول - ألف، مشروع القرار الرابع).

جيم - المسائل المستجدة: نحو مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود: الابتكار والترابط من أجل التنمية الاجتماعية

حلقة النقاش

٢٥ - في الجلسة الخامسة المعقودة في ٣٠ كانون الثاني/يناير، عقدت اللجنة حلقة نقاش بشأن المسألة المستجدة "نحو مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود: الابتكار والترابط من أجل التنمية الاجتماعية"، أدارها جيريمي ميلرد، كبير مستشاري السياسات في المعهد التكنولوجي الدانمركي، وزميل أبحاث في جامعة برادفورد بالمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والمستشار الخاص لدى مؤسسة DG CONNECT التابعة للمفوضية الأوروبية والمعنية بالابتكار في القطاع العام والحكومة الإلكترونية والخدمات العامة. وقدم عروضاً المشاركون في حلقة النقاش التالي ذكرهم: سين غونغ، زميل أبحاث في مركز بحوث التنمية التابع لمجلس الدولة، ونائب الرئيس التنفيذي للمركز الصيني للمعارف الدولية المعنية بالتنمية؛ ونور المالكي الجهني، المديرية التنفيذية لمعهد الدوحة الدولي للأسرة؛ ووولتر فالديفيا، زميل أقدم بكونسورتيوم CSPO للعلوم والسياسات والنتائج، وهو عبارة عن مركز فكر يعنى بالسياسة العلمية بجامعة ولاية أريزونا، ومساعد في كلية جون هوبكنز، ومحرم أقدم للسياسات العامة بمركز ميركاتوس، جامعة

جورج ميسون؛ وماريا غاريدو، أستاذة مساعدة لشؤون البحوث وباحثة علمية رئيسية في الفريق المعني بالتكنولوجيا الرئيسية والتغيير الاجتماعي، جامعة واشنطن؛ ودونا شيدر، رئيسة الاتحاد الدولي لرابطات ومؤسسات المكتبات للفترة ٢٠١٥-٢٠١٧. وخلال جلسة الحوار التي تلت، قدّم مداحلات ممثلا هابتي وغانا، وكذلك المراقبون عن الأرجنتين وألمانيا وكوستاريكا وبنغاليا وجنوب أفريقيا وبوركينا فاسو وكوبا وكينيا. وشارك في النقاش المراقب عن الاتحاد الأوروبي إلى جانب ممثلي المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الطائفة البهائية الدولية؛ والاتحاد الدولي المعني بالشيخوخة؛ والرابطة الدولية لأخوات المحبة؛ وشراع الأمل.

الفصل الرابع

المسائل البرنامجية ومسائل أخرى

الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩

- ١ - نظرت اللجنة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها التاسعة المعقودة في ١ شباط/فبراير ٢٠١٨.

الفصل الخامس

جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين للجنة

١ - نظرت اللجنة في البند ٥ من جدول أعمالها في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ٧ شباط/فبراير ٢٠١٨. وكان معروضا عليها جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة السابعة والخمسين للجنة (E/CN.5/2018/L.1).

٢ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورتها السابعة والخمسين (انظر الفصل الأول - باء، مشروع المقرر).

الفصل السادس

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السادسة والخمسين

- ١ - في الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ٧ شباط/فبراير ٢٠١٨، عرضت نائبة رئيس اللجنة ومقررتها، ميخايللا ميتشيا (رومانيا)، مشروع تقرير اللجنة عن دورتها السادسة والخمسين، بصيغته الواردة في الوثيقة [E/CN.5/2018/L.2](#).
- ٢ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع التقرير وكلفت الأمانة العامة بوضع صيغته النهائية بالتشاور مع المقررة.

الفصل السابع

تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

- ١ - عقدت لجنة التنمية الاجتماعية دورتها السادسة والخمسين في مقر الأمم المتحدة في ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٧ وفي الفترة من ٢٩ كانون الثاني/يناير إلى ٧ شباط/فبراير ٢٠١٨. وعقدت اللجنة ١١ جلسة (الجلسات الأولى إلى الحادية عشرة).
- ٢ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٢٩ كانون الثاني/يناير، قام نائب الرئيس، ياو شاوجون (الصين)، بافتتاح الدورة العادية.
- ٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى بيان أمام اللجنة كل من رئيسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ونائبة الأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية.
- ٤ - وأدلى ببيانين أيضا ممثلا المجتمع المدني والشباب.
- ٥ - وفي الجلسة الثامنة المعقودة في ١ شباط/فبراير، أدلى بيان أحد المشاركين في منتدى الشباب التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي عُقد يومي ٣٠ و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

باء - الحضور

- ٦ - وحضر الدورة ممثلو ٤١ دولة من الدول الأعضاء في اللجنة، ومراقبون عن دول أخرى أعضاء في الأمم المتحدة، وممثلون عن مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ومراقبون عن منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية ومنظمات أخرى. وترد قائمة المشاركين في الوثيقة E/CN.5/2018/INF/1.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

- ٧ - قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره ٢٠٠٢/٢١٠، أن تعقد اللجنة، فور اختتام دورتها العادية، أول جلسة في دورتها العادية التالية لغرض وحيد هو انتخاب الرئيس الجديد وسائر أعضاء المكتب. وأوصى المجلس، في مقرره ٢٠١٠/١٠، بأن تكون مدة عضوية الأعضاء المنتخبين لمكتب اللجنة سنتين، تزامنا مع دورة الاستعراض وإقرار السياسات.
- ٨ - في الجلسة الأولى من الدورة السادسة والخمسين المعقودة في ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٧، انتخبت اللجنة بالتركية برونو ريوس سانشيز (المكسيك) وياو شاوجون (الصين) نائبين لرئيس اللجنة في الدورة السادسة والخمسين.
- ٩ - وفي الجلسة الثانية من الدورة السادسة والخمسين المعقودة في ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، انتخبت اللجنة بالتركية أعضاء المكتب التالية أسماؤهم للفترة المتبقية من الدورة السادسة والخمسين:

الرئيس:

نيكولاس هانيغان (أيسلندا)

نائب الرئيس:

لوت دزونزي (ملاوي)

ميخايبلا ميتشيا (رومانيا)

١٠ - وفي الجلسة نفسها أيضا، كلفت اللجنة نائبة رئيس اللجنة، ميخايبلا ميتشيا (رومانيا)، بالقيام بدور مقررة الدورة.

دال - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

١١ - في الجلسة الثانية المعقودة في ٢٩ كانون الثاني/يناير، أقرت اللجنة جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقتين E/CN.5/2018/1 و E/CN.5/2018/1/Corr.1. وفي ما يلي نص جدول الأعمال:

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
 - ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
 - ٣ - متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة:
 - (أ) الموضوع ذو الأولوية: استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع؛
 - (ب) استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية:
 - '١' برنامج العمل العالمي المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة؛
 - '٢' القواعد الموحدة المتعلقة بتحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة؛
 - '٣' برنامج العمل العالمي للشباب؛
 - '٤' خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢؛
 - '٥' القضايا والسياسات والبرامج المتعلقة بالأسرة؛
 - (ج) المسائل المستجدة: نحو مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود: الابتكار والترابط من أجل التنمية الاجتماعية.
 - ٤ - المسائل البرنامجية ومسائل أخرى.
 - ٥ - جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين للجنة.
 - ٦ - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السادسة والخمسين.
- ١٢ - وفي الجلسة نفسها، أقرت اللجنة تنظيم أعمالها بصيغته الواردة في المرفق الأول بالوثيقة E/CN.5/2018/1، على أساس أنه سيجري إدخال تعديلات إضافية، إن اقتضى الأمر، خلال الدورة.

هاء - الوثائق

١٣ - ترد في مرفق هذا التقرير قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها السادسة والخمسين.

قائمة الوثائق المعروضة على لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها السادسة والخمسين

الرمز	بند جدول الأعمال	العنوان/البيان
A/73/61-E/2018/4	٣ (ب)	تقرير الأمين العام عن تنفيذ أهداف السنة الدولية للأسرة وعمليات متابعتها
E/CN.5/2018/1	٢	جدول الأعمال المؤقت المشروح وتنظيم الأعمال المقترح
E/CN.5/2018/2	٣	تقرير الأمين العام عن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
E/CN.5/2018/3	٣ (أ)	تقرير الأمين العام عن استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع
E/CN.5/2018/4	٣ (ب)	تقرير الأمين العام عن ثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة، ٢٠٠٢
E/CN.5/2018/5	٣ (ج)	مذكرة من الأمانة العامة بشأن المسائل المستجدة: نحو مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود: الابتكار والترايط على الصعيد الإقليمي من أجل التنمية الاجتماعية
E/CN.5/2018/L.1	٥	جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة السابعة والخمسين للجنة التنمية الاجتماعية
E/CN.5/2018/L.2	٦	مشروع تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السادسة والخمسين
E/CN.5/2018/L.3	٣ (ب)	مشروع قرار بشأن ثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة، ٢٠٠٢
E/CN.5/2018/L.4	٣	مشروع قرار بشأن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
E/CN.5/2018/L.5	٢	مشروع قرار بشأن تنظيم لجنة التنمية الاجتماعية وأساليب عملها في المستقبل
E/CN.5/2018/NGO/1-100 ^(أ)	٣ (أ) و ٣ (ب)	البيانات المقدمة من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

(أ) يمكن الاطلاع عليها على الرابط التالي: www.un.org/development/desa/dspd/United-Nations-Commission-for-Social-Development-csod-social-policy-and-development-division/csod56/ngos-written-statements.html

